



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجرئدة الرسمية للمداولات

الفترة التشريعية السابعة (2016-2018) - السنة الثانية 2017 - الدورة البرلمانية العادية (2016 - 2017) العدد: 25

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 3 و 17 جمادى الثانية 1438
الموافق 2 و 16 مارس 2017

فهرس

1) محضر الجلسة العلنية الرابعة والثلاثين..... ص 03
• أسئلة شفوية.

2) محضر الجلسة العلنية الخامسة والثلاثين..... ص 25
• أسئلة شفوية.

**محضر الجلسة العلنية الرابعة والثلاثين
المنعقدة يوم الخميس 3 جمادى الثانية 1438
الموافق 2 مارس 2017**

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف؛
- السيد وزير السكن والعمران والمدينة؛
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري؛
- السيدة وزيرة التربية الوطنية؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

**افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الخامسة والعشرين صباحا**

وبين الحكومة، اسمحوا لي معالي الوزير أن أ طرح عليكم السؤال الشفوي الآتي:

لا يزال الخطاب الديني في مساجدنا - أعني تحديدا الدروس والندوات - تتراوح بين خطاب تنويري ينهل من أمجاد السلف وروح الإسلام السمح رابطا حاضره بماضيه، خطاب لأصحابه قدرة الإقناع وسمو المقصد.

وأخر يترنح بين ضبابية الرؤية في الوقوف على عظمة هذا الدين وباعه الطويل في تحرير العقول والمبادرات، لأصحابه قصور في الإقناع وسمو المقصد.

كيف ترون هذا الإشكال، وما هي استشرافات تكوين الأئمة مستقبلا ومرافقتهم ميدانيا نحو الأفضل؟
تقبلوا، معالي الوزير، فائق التحيات وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر بن سالم؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف للرد على السؤال الذي طرح قبل قليل وسمعنا فحواه.

السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف: بسم الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله أما بعد؛

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسيدتين والسادة أعضاء الحكومة؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة سماع بعض الأسئلة الشفوية التي ستطرح من قبل الزميلات والزملاء أعضاء المجلس حول القطاعات الوزارية المختلفة.

وبداية نشرع بسؤال السيد عبد القادر بن سالم على السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف.

السيد عبد القادر بن سالم: شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69

إلى 76 من القانون العضوي رقم 12-16، المؤرخ في 25

غشت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني،

ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما،

الفاضل السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،
الفاضلتان والأفاضل، زملائي أعضاء الحكومة،
السيدات الفضليات والسادة الأفاضل أعضاء مجلس
الأمة العامر،

أسرة الإعلام الكريمة،

السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تلقيت سيدي عبد القادر بن سالم سؤالكم الذي
أبدىتم فيه رأيكم في الخطاب الديني في مساجد الجزائر،
حيث قدرتم بأن مستواه متفاوت ويتراوح ما بين مستوى
تنويري أصيل مقنع مرتبط بواقع الناس وحاضرهم إلى
خطاب تكتنفه الضبابية في الرؤية والمقصد مع ضعف في
الإقناع، وإننا إذ نعبر لكم عن شكرنا العميق باهتمامكم
بالخطاب الديني الذي يعد من أكبر ركائز العمل في دائرتنا
الوزارية فإننا نشاطركم الرأي في تفاوت مستويات الخطاب
الديني، وذلك تبعاً لتفاوت مستويات الأئمة الذين يؤطرون
مساجد الجمهورية كثيرة العدد، غير أن الملاحظ يدرك
بسهولة أن مستوى الخطاب الديني في مساجدنا غدا يخطو
خطوات معتبرة في طريق التحسين والجودة، وإن الوزارة
تعمل جاهدة وترسم الخطط وتضع البرامج التي من شأنها
أن تضمن تحسين وترقية مستوى الخطاب الديني وذلك من
خلال آليات متعددة، أهمها تفعيل وتحيين منظومة التكوين
التي تزواج بين التكوين الجامعي العالي، الذي تضمنه
الجامعة الجزائرية من خلال خريجيه، الذين يلتحقون
بالمساجد كأئمة ومرشدين دينيين، والتكوين المتخصص
الذي يضم 14 معهداً ومدرسة وطنية لتكوين الأئمة
موزعة عبر التراب الوطني.

وسعياً إلى مزيد من التخصصية والعلمية، فقد تم
استحداث تخصص جامعي في إطار نظام ليسانس، ماستر،
دكتوراه وهو تخصص الإمامة والإرشاد بالتعاون والتنسيق
مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ممثلة في جامعة
الجزائر بن يوسف بن خدة.

على أن يتوسع ذلك إلى بقية المؤسسات الجامعية سواء
في مرحلة الليسانس أو مرحلة الماستر، ومع هذا وذاك
فإن حركية التكوين المستمر تسير بخطى ثابتة للرفع من
مستوى الأئمة والمرشدين وإطارات السلك الديني،
وخصوصاً من خلال الندوات الشهرية التي يستفيد
منها كل أئمة الجمهورية بالتعاون مع الشخصيات العلمية

والكفاءات الجامعية، ولاشك أن هذا الحراك قد أسهم في
تحسين مستوى الأئمة، والعمل ما يزال متواصلاً للوصول
إلى تحقيق الأهداف الدينية والاجتماعية للمسجد باعتباره
مؤسسة من مؤسسات المجتمع الجزائري، كما أن هذا العمل
التكويني يمكن السادة الأئمة من معالجة قضايا المجتمع
بكل حرية ومسؤولية آخذين بعين الاعتبار أسس المرجعية
الدينية الوطنية وتحديات الحاضر وطموحات المستقبل.

تفضلوا - سيداتي، سادتي - بقبول أصدق معاني
الاحترام والتقدير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكراً للسيد وزير الشؤون الدينية
والأوقاف؛ في الحقيقة هذا يعتبر إجحافاً في حق الموضوع،
لأن موضوعاً بهذه الأهمية لا يمكن أن يحصر في 07 دقائق
وقد يكون جديراً بأن تتولى دراسته في إطار يوم دراسي
أو محاضرة تأخذ فيها كامل وقتنا، ولكن ومع ذلك أسأل
السيد عبد القادر بن سالم إذا كان لديه ما يضيف أو ما
يعلق به على مضمون الرد؟

السيد عبد القادر بن سالم: شكراً للسيد الوزير على هذه
الإجابة وعلى هذه الصراحة أيضاً، نحن لا ننكر الجهود التي
التي تبذلونها في دائرتكم الوزارية، لكن السؤال وإشارة هذا
السؤال وفي الوقت الراهن بالذات جاءت للمفارقات التي
أراها تتمثل في بعض النقاط:

1 - الفرق الشاسع كما ذهبتم - سيدي الوزير - للأئمة
ومقدمي الدروس الدينية بالنظر للمستوى وأحياناً فالمستوى
والشهادة لا تعكس الحقيقة.

2 - الفترة العويصة التي يعيشها العالم الإسلامي
اليوم وصراع الملل والنحل والتشويه الذي يسعى أعداء
الإسلام إلى زرعه لإثارة الفتنة.

3 - وسائل الإعلام العالمية المضللة والمتخصصة في
إثارة النعرات الدينية.

4 - إنتداب مفوهين وسحرة الألفاظ والأسلوب للتأثير
على الناس، وعليه - السيد الوزير - وجب اليقظة ومقاربة
الحجج بأمثالها ووجب وضع ورقة طريق لمجابهة الآتي
حتى لا نفاجأ.

السيد الوزير، إنه لا يخفى أن هناك بعض الشوائب في
الخطاب الديني اليوم وأنا لا أتحدث عن الطريق الإسلامي

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ إذن نسجل موقف السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف وسوف تتصل إدارات من مجلسنا بإدارات من وزارتك الموقرة لإجراء الترتيبات اللازمة لتنظيم يوم دراسي أو محاضرة، وستحدد تفاصيلها في هذا الاتصال لاحقا.

نبقى دائما في قطاع الشؤون الدينية والأوقاف والكلمة للسيد محمد بن طبة وسؤاله الشفوي حول الموضوع.

السيد محمد بن طبة: شكرا للسيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة معالي الوزراء،

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني - معالي الوزير - أن أطرح على معاليكم السؤال التالي نصه:

إن الساحة الجزائرية عرفت مؤخرا تسارعا في وتيرة ظهور جماعات تحمل أفكارا هدامة غريبة وشاذة عن تعاليم الإسلام وعن أعراف المجتمع الجزائري، والتي تبين أن منشأها خارجي عميل يعمل على ضرب وحدة البلاد وتشيت مرجعيتها، كما تبين أنها تعمل منذ أمد بعيد مع تفاوت في قدمها وخطورتها.

فماذا أعدت وزارة الشؤون الدينية للتصدي لهذه الظاهرة؟

ولماذا نرى من بعض مديريات الشؤون الدينية تشددا بل وتمنع الرخص عن أساتذة مختصين ودعاة مقتدرين لهم قدم صدق، يحملون المرجعية المالكية، ومعروفين في أوساطهم وتصل خبرة بعضهم إلى ثلاثة عقود وتزيد؟

وكيف يمكن لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف أن تستعيد المساجد التي يشرف عليها أئمة لا يؤمنون بالمرجعية التي ارتضيها في بلادنا؟

تقبلوا - معالي الوزير - فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن طبة؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف.

أو السيرة النبوية وروافد ذلك، بل أنه إلى ما يرد على السنة بعض الأئمة من قصص أسطورية أحيانا تعتمد على مراجع لا مصادر لها بل هي متناقضة مع العقل البتة وشكرا سيدي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر بن سالم؛ السيد الوزير تفضل.

السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف: شكرا سيدي الرئيس.

أنا أقاسمكم الرأي تماما ولكل تحية رد سلام والدائرة الوزارية مستعدة تماما لأن تنظم مع مجلسكم الموقر يوما دراسيا حول الموضوع.

موضوع لا تفني بحقه دقائق معدودات في سؤال وجواب، لكن مع واجب الاعتراف بالنقص الذي كانت تعيشه مساجدنا قبل دخول منظومة التكوين الإجبارية لكافة مستخدمي القطاع سنة 2008 والتي أصبحت تفرض حتى على حارس المسجد أن يخضع لتكوين يستمر لسنة كاملة وتشتراط فيه مستوى دراسيا ونظاما إجباريا وتشتراط فيه على الأقل حفظ نصف القرآن الكريم، هو مرحلة متطورة في مرحلة رفع مستوى الخطاب الديني المسجد، صحيح أن الجهد مازال طويلا ومازال مطلوبا من أجل التوصل إلى مواكبة تحديات الحديث، ولقد أشرتم إلى الحركات النحلية الطائفية الزاحفة على العالم الإسلامي وعلى الجزائر والتي أجاد فيها الأئمة - في الحقيقة - في صد الهجوم وإبطال المخطط ومكنوا المجتمع أن يتحصن من هذه المحاولات ولعل الخطب الموحدة التي نبعت من مساجد الجمهورية على كرتين - في الآونة الأخيرة - استجابة لخطاب فخامة رئيس الجمهورية علامة على أن مستوى الوعي موجود، التكوين هو الوسيلة الوحيدة لرفع مستوى الخطاب، التكوين منظومة أساسية تحين وتصلح في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التكوين هو منظومة متشابكة مع القطاعات الأخرى كقطاع التعليم العالي والتكوين المهني ومؤسسات المجتمع الأخرى وهذا هو برنامج عمل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف المسجل في مخطط عمل الحكومة المتفرع عن برنامج فخامة رئيس الجمهورية، شكرا لكم.

السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إجابة على سؤال الأخ المفضل السيد محمد بن طبة والذي تفضل بطرحه مشكورا، يطيب لي أن أتوجه إليه بخالص التحية والشكر لاهتمامه بقطاع الشؤون الدينية والأوقاف أولا وتفاعله مع قضايا الأمة الجزائرية لاسيما ما يتعلق بالمرجعية الدينية حتى يظل شعبنا الجزائري موحدا متماسكا.

سيدي العضو المحترم، إن من المهمات الرئيسية لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف هي الحفاظ على الوحدة الدينية للمجتمع الجزائري من خلال تكريس المرجعية الروحية في نفوس أبناء الوطن ونشر قيم الإسلام الوسطي ومبادئه العظام الداعية إلى الوسطية والاعتدال، وذلك من خلال استراتيجية مدروسة ومخططة في عدة مجالات منها برامج التكوين وتحسين المستوى في المعاهد الوطنية الخاصة لتكوين الأطارات الدينية وكذلك من خلال ترقية الخطاب المسجدي عبر منابر الجمعة والكراسي العلمية المنتشرة عبر مساجد الجمهورية، صف إلى ذلك المساهمة والمشاركة مع كل الشركاء بمؤسسات الجمهورية وذلك عبر وسائل الإعلام المختلفة وإقامة الأسابيع العلمية والندوات الفكرية والملتقيات الوطنية والدولية، كل هذا لتحسيس المواطنين الجزائريين وتحذيرهم من خطورة هذه الأفكار الهدامة والغريبة عن أصول وثوابت الأمة الجزائرية.

سيدي العضو، لقد كانت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف - بلا فخر - من الدوائر الوطنية الأولى لاكتشاف خطر التبشير لهذه الأفكار الهدامة الوافدة، مثل حركة القاديانية أو الأحمدية وغيرها وذلك عبر جهاز التفتيش المنتشر عبر مساجد الجمهورية المستشعر منذ الوهلة الأولى خطورة ظهور هذه الطوائف المرتبطة بالخارج والنحل التي تنخر وحدة الأمة وتدعو إلى الفتنة والفرقة في أوساط المجتمع الجزائري.

أما فيما يخص الانشغال الذي أثارتموه - سيدي العضو - والمتعلق بتقديم التكاليف والرخص للمتطوعين والمساهمة في إثراء النشاط الثقافي والديني في المساجد، فهذا أمر جاري وقد تم على الأقل في الأسبوع الماضي تجديد رخص

المتطوعين من خلال إحداث مجالس التأهيل على مستوى ولايات الوطن لمراجعة الرخص الممنوحة سابقا وتحيين رخص من يصلح من المتطوعين منهم، وتأجيل من ليس صالحا وهذا العمل الذي هو من اختصاص المجالس العلمية التابعة لمؤسسة المسجد، والذي يشرف عليه أمناء المجالس العلمية الذين يمثلون صفوة ونخبة الطبقة الدينية المثقفة المتكونة من دكاترة وعلماء وأئمة مقتدرين أصحاب كفاءة علمية لها السلطة التقديرية في منح التكاليف والرخص للتدريس وإلقاء المواعظ، وفق ما تقتضيه المصلحة ومتطلبات الفضاءات الدينية.

وهذا يتم دائما عبر التقدم إلى المجالس العلمية المتواجدة عبر مديريات الشؤون الدينية والأوقاف بولايات الوطن. أخيرا، فإن الجزائر لم تعد اليوم في مرحلة استعادة المساجد من أيادي مرجعيات أجنبية، فكل مساجد الجمهورية - والله الحمد - هي مساجد تسير بمرجعية موحدة من خلال مخطط انطلق منذ سنة 1999 باسترجاع المسجد للحظيرة الوطنية، إن المساجد التي يشرف عليها أئمة لا يؤمنون بالمرجعية الدينية الوطنية تم استرجاعها بالفعل وهو هاجس حصل وكان يشغل الرأي العام في التسعينات ولكنه ولى بإذن الله إلى غير رجعة.

لم تعد في الجزائر مساجد تؤدي فيها الصلاة والدروس بدون رخصة تسلم من إدارة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وإنني أطمئن الأخ العضو أن مساجد الجمهورية التي تعدى عددها 17000 مسجد، كلها موحدة في خطابها الديني وكلها تؤمن بالمرجعية الروحية الوطنية وتساهم في الحفاظ على الوحدة الدينية للمجتمع، وإن الإمام في المسجد لا يعتلي المنبر في الجمعة أو يجلس على الكرسي العلمي للتدريس في المسجد إلا إذا خضع للتكوين عبر المعاهد الدينية الوطنية طيلة ثلاث سنوات، وإن كان خريج الجامعة في العلوم الإسلامية فإنه كذلك لا يؤهل للخطابة والتدريس حتى يخضع كذلك للتكوين التحضيري المتخصص المعق بالمدرسة الوطنية، وعليه فإنه في تقديري ليس في مساجد الأئمة لا يؤمنون بالمرجعية الروحية للمجتمع الجزائري، وإن كان بعض المتطوعين الذين قد يشردون في مسارهم عن هذه المرجعية فهؤلاء المتطوعون هم الذين عنيتهم بالتعليم الأخيرة التي سوف تحين قائمة المرخصين والمأذونين بتقديم دروس تطوعية في المساجد.

السيد الرئيس: السيد الوزير هل لديكم ما تضيفونه؟ الكلمة لكم.

السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف: شيء قليل فقط.

نشكر السيد العضو على التعقيب لأنه سمح لي بأن أفهم أن هناك قضية حال مخصوصة، أعبر عن استعداد الإدارة للتفاعل الإيجابي مع الاقتراحات في شخصيات محددة، لكن أفهم من تعقيب السيد العضو ما يطمئن إدارة الشؤون الدينية والأوقاف لأن التباطؤ علامة على الجدية، لو كان الشأن هو تسليم رخص بوتيرة سهلة وميسورة لكان في ذلك علامة على عدم الجدية وعدم دراسة الملفات، لكن البطء لعله يدل على الشعور بالمسؤولية خاصة وأن الجزائر ضربت في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات في مساجدها بسبب أئمة متطوعين انكفؤوا عن مهمتهم في المسجد بمجرد الشعور بالفلح الأول لنيران الفتنة، إن العمل التطوعي هو عمل مكمل لرسالة الإمام في مسجده، ولذلك ينبغي أن يأطر بأمرين:

- الأمر الأول هو التأهيل الإداري للبحث عن الهوية الوطنية للممتطوع.

- والأمر الثاني هو التأهيل العلمي الذي تضطلع به المجالس العلمية وهذا أمر جاري ومنذ أسبوع فقط وقعت على مقررات لإنشاء 48 هيئة تأهيل على مستوى 48 ولاية. سوف تدرس الرخص المسلمة من قبل بعد إلغائها طبعاً، وسوف تجدد للذين يستحقون التجديد وسوف تلغى للذين يخالفون المرجعية الدينية أو الوطنية وسوف تقبل لهؤلاء الذين أشرت إليهم سيدي.

وبالجملة، فإنني أشكركم وأعبر لكم مرة ثانية عن استعداد الإدارة للتفاعل الإيجابي في الحالات الاستثنائية وشكراً لكم.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ نبقي في قطاع الشؤون الدينية والأوقاف، والسؤال الموالي للسيد الطيب قنير.

السيد الطيب قنير: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

أكرر شكري - سيدي العضو - على اهتمامكم وعلى إتاحتني هذه الفرصة حتى أقدم التوضيحات السالفة، شكراً لكم سيداتي، سادتي على حسن الاستماع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكراً للسيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف؛ أعود للسيد محمد بن طبة لأسأله إن كان يريد التعقيب على مضمون الرد؟

السيد محمد بن طبة: بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الوزير.

في الحقيقة، بالنسبة للمساجد التي لا تعتمد المرجعية المالكية التي ارتضيناها في بلادنا تقلصت كثيراً، ولكننا عندما ننظر إلى الواقع نجد أنها ما زالت موجودة، هناك من يتبنى مرجعيات دول أخرى، هم موظفون هنا في الجزائر وليسوا متطوعين، موظف لكنه يحمل مرجعية غير تلك التي رأيناها، طبعاً تقلصت في الساحة ولكنها في الحقيقة ما زالت موجودة.

بالنسبة للرخص هي بشارة، يعني المجالس العلمية تعطي الرخص لأمثال هؤلاء الذين ذكرناهم وهم يلتزمون المرجعية ولهم باع طويل في هذا المجال ومرت عليهم عقود وهم يدرسون، ولكن أقول إنه في الواقع يوجد تماطل كبير جداً، تصور سيدي شخصاً وهو يدرس 30 سنة في المساجد وكل وجل أئمة البلدة يرجعون إليه في الفتوى وتخرجوا من يده ويدرس مثلاً «الموطأ» للإمام مالك وينتظر الرخصة 6 أشهر، طبعاً 6 أشهر ينتظر بعدما كانت مجموعة من الناس في مسجد تتلقى الدروس وغيرها، يعني ينتظر ربما 6 أشهر أو 8 أشهر وأنا أعرف هذا الواقع، ينتظر 6 أو 7 أشهر و8 أشهر بعدما درس «الرسالة» ودرس ابن «عاشر» ودرس جملة كبيرة من «موطأ» الإمام مالك وغيرهم، فهذه الوتيرة البطيئة جداً في منح الرخص لأناس معروف عليهم وطنيتهم ومرجعيتهم، بل قلت إن الموظفين من الأئمة قد تخرجوا على أيديهم وما زالوا يرجعون إليهم في الفتوى والناس ترجع إليهم في الفتوى، فهذه بشارة أن تقول إنه توجد تعليمات لتسريع هذه العملية فهو جهد وجهدكم معروف وهو جهد، كبير جداً وفعلاً نلاحظ هذه الإيجابية وهذه الوتيرة المتسارعة، نتمنى لكم التوفيق إن شاء الله والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد الطيب قنير؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف.

السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف: السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. بادئ ذي بدء أتوجه بالشكر الجزيل للأخ المفضل السيد الطيب قنير، عضو مجلس الأمة على اهتمامه بقطاع الشؤون الدينية والأوقاف وتفضله بمقاسمتنا الانشغالات ذات الصلة بتسيير الشأن الديني.

إن موضوع سؤالكم يتعلق بالجمعيات ذات الطابع الديني، حيث إنكم تلتزمون طبيعة الإجراءات التي تعتمز دائرتنا الوزارية القيام بها لرفع التجميد عن تأسيس اللجان الدينية الجديدة.

للإجابة على هذا السؤال، يجدر التنويه في البداية أن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف عملت مباشرة بعد صدور القانون رقم 12-06، المؤرخ في 18 من شهر صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012، والمتعلق بالجمعيات، عملت - إذن - على إعداد مشروع النص التنظيمي الخاص بالجمعيات ذات الطابع الديني طبقاً لأحكام المادة 47 من القانون المنوه به، بحيث أتم هذا المشروع استيفاء جميع الإجراءات المعمول بها في دراسته وإثرائه على مستوى الأمانة العامة للحكومة لمساهمة جميع القطاعات والدوائر الوزارية، ولقد قدم هذا المشروع بالفعل في 12 ديسمبر 2012 حيث برمج مشروع النص على مستوى مجلس الحكومة الموقر أين تم تسجيل مجموعة من الملاحظات من قبل السادة أعضاء الحكومة، وبعد هذا التاريخ مباشرة عقدت عدة جلسات على مستوى الأمانة العامة للحكومة للتكفل بالملاحظات المسجلة بغية ضبط مشروع النص في صيغته النهائية، واستكمال إجراءات المصادقة.

ومنذ ذلك التاريخ لم يعرف المشروع في الحقيقة أي تطور إيجابي يجدر ذكره، ولعلمكم فإن مشروع النص المقترح يعد إطاراً تنظيمياً صمم خصيصاً لإبراز ما يميز الجمعيات ذات الطابع الديني عن غيرها ويهدف مشروع النص إلى ازدهارها وفق ضوابط تضمن التكفل التام بالانشغالات التي أفرزها الواقع، ذلك أن الجمعيات الدينية بما تقدمه من مساهمة معتبرة في بناء وتشيد بيوت الله تعالى تعطي صورة مشرقة لمضامين الديمقراطية التشاركية ومساهمة المواطن

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة الوزراء المحترمون، زميلاتي، زملائي أعضاء هذا المجلس الأفاضل، أسرة الإعلام والصحافة، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. سؤال اليوم موجه إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف، وهذا نصه:

طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 70 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16-12، المؤرخ في 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير، تلعب الجمعيات الدينية على مستوى مؤسسة المسجد دوراً محورياً في تمكين ومساعدة المسجد من أداء دوره الحضاري والتربوي والاجتماعي المنوط به، بدءاً من مرحلة المرافقة والمشاركة في عملية تشييد المسجد ولغاية دخوله مرحلة النشاط.

كما أن أهمية هذه اللجان لا يقتصر نشاطها في إطار مؤسسة المسجد فقط، بل يتعداه لدورها الاجتماعي وإسهامها في تسيير ملف الزكاة وترقية العقار الوقفي. إلا أن نشاط هذه الجمعيات أصبح يعترضه إشكال قرار تجميد منح الاعتماد الساري منذ سنة 2012 بمناسبة صدور القانون رقم 12-06، المؤرخ في 12 جانفي 2012 والمتعلق بالجمعيات، حيث إن الجمعيات المنشأة قبل صدور هذا القانون تزاوّل نشاطها بطريقة عادية، بينما نجد أن المساجد والزوايا المشيدة بعد هذا التاريخ عاجزة عن تمكين اللجان الدينية من المساهمة في تسييرها بسبب قرار التجميد، ما يستدعي تدخل الوصاية لرفع قرار التجميد وتمكينها من مزاولة نشاطها.

السيد الوزير، ماهي الإجراءات التي تعتمز مصالحكم الوزارية اتخاذها لرفع هذا العائق؟
تقبلوا مني كل الاحترام والتقدير والسلام عليكم.

شكرا لكم - سيداتي سادتي - على حسن الاستماع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد الطيب قنيبر إذا كان يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

السيد الطيب قنيبر: شكرا سيدي الوزير على هذه الإجابة وعلى هذه التوضيحات كذلك، أنا أشاطركم الرأي - سيدي الوزير - إذا كان الأمر يتعلق بأمر أمني في مساجدنا وهذا شيء طبيعي ونحرص عليه كذلك، غير أنني أتمنى قبل اعتماد أية لجنة ما أن تكون هناك أمور أمنية حتى تتسنى لهذه اللجنة مزاولة نشاطها في كل المجالات في مجال المسجد والمدارس القرآنية والزوايا وما يشبه ذلك. أنا، أشكركم معالي الوزير على هذه التوضيحات ولدي اقتراح وصلني اليوم فقط عن طريق الهاتف من السادة أعضاء اللجنة المكلفين بمسجد سيدي عيسى بن طالب بدائرة بني ونيف، الذين يلتزمون فيه منكم معالي الوزير الترخيص لهم بإقامة صلاة الجمعة...

السيد الرئيس: رجاء الجلسة مخصصة لطرح الأسئلة ذات الطابع العام؛ القضايا المشخصة يمكن أن تطرح للسيد الوزير فرديا ويتولى علاجها.

السيد الطيب قنيبر: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا معالي الوزير والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: هل لديكم ما تضيفونه السيد الوزير؟ إذن الملتزم يقدم إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف شخصا ويتولى علاجه، فشكرا لكم السيد الوزير. ننتقل الآن إلى قطاع السكن والعمران والمدينة والسؤال للسيد عبد القادر مولخلوة.

السيد عبد القادر مولخلوة: شكرا سيدي الرئيس. سيدي الرئيس، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام،

في تجسيد مرافق عمومية، كما لا يفوتنا في نفس السياق أن ننوه بأن المنظومة القانونية الجاري العمل بها - سابقا - والمُلغاة بمقتضى القانون رقم 12-06 المذكور أعلاه، كانت من قبل تسمح بإنشاء جمعيات دون تمييز لمضمونها وبلا ضوابط تراعي خصوصية النشاط الذي كانت تقوم به ما تسبب غالبا في التداخل في الصلاحيات مع إمام المسجد وانحرافها عن المسار والسياق المرسوم لها.

بالنسبة للجمعيات ذات الطابع الديني المسجلة قبل صدور القانون رقم 12-06 المنوه به أعلاه - فإنه سيدي العضو - تبقى تستفيد من كامل حقوقها القانونية في انتظار صدور النص الخاص، بحيث يحق لها تغيير الهيئات القيادية والاستفادة من الإعانات التي تقدمها الدولة والجمعيات المحلية وجمع التبرعات في إطار قوانين الجمهورية، وهو ما عملنا على تجسيده بالتنسيق التام مع مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية مشكورة.

أما بالنسبة للجمعيات التي يراد تأسيسها حديثا أي عملية تأسيس الجمعيات الجديدة ذات الطابع الديني، فإن العملية تبقى متوقفة وتبقى مجمدة إلى غاية صدور النص الخاص المحدد لشروط وكيفيات تأسيس الجمعيات ذات الطابع الديني وتنظيمها وسيرها.

والحق أن وضعية الجمعيات الدينية المراد تأسيسها من الناحية القانونية تبقى كذلك كما هو موضح أعلاه، لأن القانون 16-01، المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس 2016، والمتضمن التعديل الدستوري تضمن في مادته الرابعة والخمسين فقرة ثلاثة حكما ينص على ما يأتي: «يحدد القانون العضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات»، ولذلك سيحل قانون عضوي جديد محل القانون رقم 12-06، المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012، والمتعلق بالجمعيات.

ولذلك نتصور أنه لم تعد هنالك جدوى من المصادقة على المشروع الخاص الذي قدمته وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والخاص بالجمعيات الذي سبق لنا اقتراحه ما دام أن الإطار العام ستنتم مراجعته لاحقا في قابل الأيام، وستتيح هذه المراجعة إدخال الإجراءات التي من شأنها التكفل بتحقيق أهداف سياسة الدولة في المجال الديني بإشراك الحركة الجمعوية.

سلام الله عليكم.

أما بعد؛ لقد ارتأت أن أوجه سؤالاً إلى السيد معالي وزير السكن والعمران والمدينة.

طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 و76 من القانون العضوي رقم 12-16، المؤرخ في 25 أوت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم سؤالاً الشفوي التالي نصه:

لاحظنا تباطؤ وتيرة التنمية ومرجعه يعود إلى إشكالية العقار بصفة عامة والعقار الفلاحي بصفة خاصة، حيث هذا الأخير رغم تواجده داخل مناطق عمرانية تتمتع بجميع قواعدها، إلا أنه تعذر استغلالها رغم فقدانها لوجهتها الفلاحية، وذلك بسبب المشاكل التشريعية والتنظيمية.

السؤال المطروح سيدي معالي الوزير،

ما مصير الدراسات التي تم إعدادها في إطار عمليات توسيع المناطق العمرانية (Révision des P.D.A.U)؟

وتم صرف أموال طائلة لمكاتب الدراسات من طرف الخزينة العمومية وأصبحت مجرد حبر على ورق ولم يتم توطين أي مشروع على هاته التوسعات العقارية بحجة أنها مصنفة ضمن الأراضي الفلاحية، مما يتطلب إجراءات وآليات معقدة تكرر بمرسوم بعد الموافقة من طرف المصالح المركزية، مع العلم - سيدي الوزير - أن هاته الدراسات المنجزة تعود إلى ما قبل سن التنظيم الجديد المتعلق بإلغاء التصنيف الخاص بتنظيم الأراضي الفلاحية وهذا الإجراء يمس بقاعدة عدم رجعية القانون والتنظيم؟

تقبلوا مني، معالي الوزير، فائق التقدير والاحترام وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد عبد القادر مولخلوة؛ الآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير السكن والعمران والمدينة للرد على مضمون السؤال.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس المحترم،

السيدات الفضليات والسادة الأفاضل أعضاء مجلس الأمة،

أنا شاكر للسيد العضو الذي طرح السؤال لكن في الحقيقة هما سؤالان مشتركان في سؤال واحد.

يتمثل السؤال الأول في المخططات التوجيهية بالنسبة للبلديات، أنا لا أحكم عليها على أنها حبر على ورق لأنها مخططات وبالأخص (Les PDAU) دراستها لما تنتهي يكون تنفيذها على المدى المتوسط والبعيد وهذا يعطي توسعاً للمدينة لا للحى، فالمدينة في حد ذاتها، توسع مدناً أكيد يكون على حساب جزء من الأراضي الفلاحية، نحن متفقون معك، نأخذ أداة التوسع والمتمثلة في (les PDAU) وعندما كانت الجزائر وكنا كلنا نعيش الأزمة الأمنية لم نأخذ بعين الاعتبار هذه الأدوات فأصبحت مدناً كلها عبارة عن فوضى عمرانية، توجد بعض المدن كقسنطينة وقع توسعها صدفة واليوم وبأمر من فخامة رئيس الجمهورية تقرر أنه بداية من سنة 2016 فما فوق سوف تكون أكثر وأكبر صرامة بالنسبة إلى التوجيه العمراني والمخططات العمرانية، المخطط العمراني واسع وبدخله نأخذ ما نحتاجه في السنة، أو في سنتين (Le POS) ويمكن لـ (PDAU) أن يبقى لمدة 10 سنوات ولكننا لا نصل إلى الأفق التي حددها ولكن نسير حسب الاستثمار المقرر في تلك المدينة، سواء في القطاع العام أو الخاص، نأخذ مثلاً عن (Les POS) السيد الوزير الأول وأنا شخصياً في جولتنا التي نقوم بها، كلما قدم إلينا (Un POS) لمدينة من المدن أو بلدية من البلديات نفرض على مكتب الدراسات وعلى السلطة المحلية لكي تكون فيه مكانة للقطاع الخاص، أما بمجرد أن ننتهي من دراسة (Les PDAU) وكما قلت أفاقه تكون على المدين المتوسط والبعيد ولا يمكن أن أنتقل مباشرة إلى قرارات ضم الأراضي الفلاحية في المدن، لأن هذا التوجيه على المدين المتوسط والبعيد يمكن أن يأخذ اتجاه آخر، بحيث توجد ظروف طارئة وكذا ولربما لا يكون الاستثمار بالحجم الذي كان متوقعا وألا يكون النمو الديموغرافي بالحجم الذي كان متوقعا أي لن تكون هناك سكنات بالحجم الذي كان متوقعا في (Le PDAU).

بصفة عامة نحن نشرف من الناحية التقنية على (Le PDAU) مع السلطات المحلية، وغالبا ما يحدث تحت وصاية الشركات والمؤسسات التي هي (Les Urbats) ويمكن أن يختاروا مكاتب دراسات خاصة فهم أحرار على كل حال.

البلديات الصغيرة، فالمشكل مطروح في المدن الكبرى مثل وهران، عنابة، قسنطينة، العاصمة، بلعباس، البلدية، باتنة وربما سطيف، هنا يطرح المشكل بالنظر لاكتظاظ السكان، لقد اخترنا منهجا آخر، (Le PDAU) في العاصمة هو قيد الدراسة منذ سنة ونصف أو سنتين، ولكي لا نخطئ فهذه تسمى العاصمة، كما اخترنا مدنا جديدة، للعاصمة مدينتان بينها وبين البلدية وهما سيدي عبد الله وبوينان، ولوهران مدينة مسرغين كمدينة جديدة ولعنابة مدينة جديدة وهي دراع الويش ولقسنطينة مدينة جديدة وهي عين النحاس وهي متواجدة بين الخروب وقسنطينة.... إلخ، والمنفعة وبوقزول، المدينة الجديدة لحاسي مسعود هذه هي المدن الجديدة التي نحن بصدد متابعتها - حاليا - في إطار التوسع العمراني وفي إطار إعادة تنظيم الوطن من الناحية العمرانية وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير السكن والعمران والمدينة؛ السيد عبد القادر مoxلولة هل لديك ما تضيفه؟ تفضل.

السيد عبد القادر مoxلولة: شكرا سيدي الرئيس. شكرا معالي وزير السكن والعمران والمدينة على الإجابة الكافية، ولكن أردت - سيدي الوزير - أن ألفت انتباهكم خصوصا فيما يخص التعليم الأولى الصادرة عن الوزير الأول؛ التعليم رقم 01 لسنة 2010 التي جمدت كل التصرفات في الأراضي الفلاحية ولكن هناك بعض العمليات التي كانت منجزة قبل 2010، هنا كل المصالح لم ترد حل المشاكل الخاصة بالملفات التي كانت مدمجة خصوصا أن كل قواعد التعمير كانت متواجدة من (Le PDAU) و(Pos)، وعندما تسأل يقال لك إن العملية الفلاحية غير مصنفة وبالتالي لجأت السلطات الفلاحية إلى النظر في الجيوب العقارية المتواجدة في النسيج العمراني، حدثت فوضى تعمير حتى توسع البناء إلى المساحات الخضراء بالقرب من الوديان، لأنه والله غالب، فهي حتمية خصوصا في المدن الكبرى كوهان التي تمت بها بعض الإنجازات بطريقة... أردت أن أشير أنه ليس للقانون أثر رجعي ما دامت العمليات التي أقرت قبل سنة 2010، سيدي الوزير ما دام قد مست بقواعد التعمير فلدينا بعين تيموشنت

بمجرد أن يوافق عليه المجلس الشعبي البلدي ثم المجلس الشعبي الولائي يصبح قانونا ولا يمس من أي كان باستثناء صدور مرسوم أو...

بالنسبة (Le PDAU) الخاص بالعاصمة فما دام توجد عدة بلديات وكلها اتفقت على الجزء الذي يهمها ثم المجلس الشعبي الولائي الذي وافق إجمالا عليه ثم الحكومة أي قرار (Le PDAU) الموجه لضم الأراضي الفلاحية، إذن هذا قرار وليس حبرا على ورق، عفوا أنا أعقب فقط على العبارة، إذن هو مخزون عمراني ولا نسير إلا بتوجهاته، يمكن أن يكون كما يمكن أن يبقى في الأفق حسب حجم الاستثمار. بالنسبة للأراضي المتواجدة في الأحياء وفي النسيج العمراني، حاليا توجد توجيهات فخامة الرئيس والتي تطبقها الحكومة تحت إشراف السيد الوزير الأول هو أنه ليس بالضرورة أن نبنيها، يمكن أن تبقى مساحات خضراء أو تسلية للمواطن ويمكن أن تكون فيها مرافق لفك الضغط عن الساكنة في ذلك الحي؛ هذا بصفة عامة أدوات التعمير، إذن لا توجد صبغة الأوتوماتيكية بين الموافقة على (Un PDAU) وضم الأراضي مباشرة، فنحن نعرف باعتبارنا مواطنين أنه توجد طلبات كثيرة اليوم على مستوى الولايات وعلى مستوى مديريات التعمير، إخوان طالبوا بتقسيم أراضيهم الفلاحية وإضفاء الصبغة عليها لكي تباع، نحن نعرف أن لها فائدة تجارية كبيرة والله يزيدهم من خيره الكثير إن شاء الله، لأن الأرض الفلاحية تكون قيمتها 1 ولما تدخل إطار العمران تصبح قيمتها 100، هذا معروف لكن نحن نرى من اتجاه آخر وليس بالضرورة تكون رؤيتنا تجارية وشكرا.

عفوا - سيدي الرئيس - بالنسبة للعدد وبدون الإطالة بالأرقام توجد حوالي 1500 (PDAU) تم الموافقة عليها، الدراسة 1413 منها 1025 تمت المصادقة عليها، بالنسبة لقيد المراجعة لدينا 128 فبمجرد أن يكون (Le PDAU) قد تجاوزته، وبلا دنا تسير بسرعة قصوى، فالمقرر منذ 10 سنوات نصله بعد سنتين ولما نرى ما هو مسطر لمدة 10 سنوات أو 15 سنة بالتقريب ونرى أن مراجعته ضروري بعد 5 سنوات، تطلب السلطات المحلية المراجعة وتمول المراجعة وندخل في المراجعة، الربط بين الأراضي الفلاحية والتوجيه العمراني لمدينة ما، فقد دخلنا في مرحلة أخرى، وبالنسبة للاكتظاظ فهذا المشكل ليس مطروحا على مستوى

هي والغابات، لقد رأيت في سيدي عبد الله أو في غيرها داخل المدينة عدم المس بالأشجار، وإذا اضطررنا إلى نزعها، فلا بد لنا من رخصة، نحن متفهمون هذا الوضع أي الانفجار الديمغرافي اليوم نحن اليوم 40 مليون والأمور تتقدم بصفة سريعة ونحن محتاجون للسكنات ولكن وكما نقول «لا نجوع الذئب ولا نغضب الراعي» وسنجد حلا لهذه الأمور إن شاء الله وإن وجدت ملفات خاصة أرسلوها لنا فقط.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير السكن والعمران والمدينة؛ نبقي دائما في قطاع السكن والعمران والمدينة ومع المتدخل الموالي السيد سليمان زيان وسؤاله الشفوي.

السيد سليمان زيان: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد الرئيس المحترم،
السادة الوزراء المحترمون،
زميلاتي، زملائي،

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16-12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت عام 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني معالي السيد وزير السكن والعمران والمدينة أن أطرح عليكم السؤال الشفوي التالي والذي ينقسم إلى ثلاثة أجزاء.

الجزء الأول معالي الوزير،

هناك عدة عائلات التي تعد بالآلاف بولاية البويرة وربما بالولايات الأخرى استفادت منذ سنوات طويلة جدا من سكنات من نوع غرفتين (F2) وأخرى من نوع غرفة واحدة (F1)، حينها كان عدد أفرادها لا يتعدى الثلاثة (03) في بعض الأحيان واليوم كبرت العائلة وزاد العدد، في حين لا تزال هاته العائلة في نفس الوضعية.

سيدي معالي الوزير، لماذا لا تدرس حالات هاته العائلات، كل حالة على حدى؟ فإن كانت من المعوزين حقيقة يتم استبدال هذه السكنات بسكنات أوسع خاصة ونحن نعلم بأن حدة السكن نقصت كثيرا بالولايات.

الجزء الثاني معالي الوزير،

يخص السكنات بصيغة السكن الاجتماعي التساهمي

ولا واحد تمت المصادقة عليه! لكنها وضعت في ظرف اعتبرت فيه غير مصنفة فلاحيا.

2 - كما أعلمكم - سيدي الوزير - أن بعض الإنجازات أقيمت من قبل في نوع من أراضي فلاحية لم تسو وضعيتها لنفس السبب، مثلا وجود بعض المدن.

ففي بعض الولايات أنجزت بعض المدن على أراضي فلاحية فعندما أردنا تسوية وضعيتها وجدناها أرضا مبنية، كيف يُسوي القانون الأراضي العارية فقط؟ هنا إشكال يجب أن يحل وشكرا سيدي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر موخلوة؛
السيد الوزير تفضل.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: شكرا سيدي الرئيس.

في الواقع الوضع الذي تكلم عليه حقيقي وأنا أشرت إلى مرحلة ما تجاوزتها البلاد حيث مررنا بفترة لم يكن يولى للعمران أساس الاهتمام وأمور أخرى أمنية وغيرها، الوزير الأول السيد عبد المالك سلال منذ 2018 أتى بنوع من المرونة لضم هذه الأراضي الفلاحية وبالأخص الأراضي التي أصبحت في مدن صغيرة داخل العمران وإنتاجها الفلاحي ليس بالضرورة إنتاجا قويا وأغلبها منتجات حبوب نسبتها أو إنتاجها ضعيف، كلامك حقيقة ومن أجل ذلك جاء القانون رقم 08-15 على أساس تسوية كل هذه الأوضاع، الأشخاص الذين قاموا ببناء أراضي ليست ملكهم، هناك من باع بصفة (كما يقال تحت الطاولة) قام بالتجزئات وبيع والمشتري قام بالبناء وهذا هو الإشكال المطروح اليوم والمتمثل في إعادة النظر في كل هذه الملفات لكي لا نهدم بناءات هؤلاء الأشخاص، بل يجب ضم هذه الأراضي، بشرط أن يقبل أخي عبد السلام، أنت ترى بأننا جيران هنا ولكننا في صراع كبير من أجل ضم الأراضي الفلاحية، وزير الفلاحة قد رفض في بعض الأحيان ضم أراضي فلاحية للبناء الريفي، يعني نحن نحاول قدر المستطاع لكي لا نبتعد عن توجيهات فخامة رئيس الجمهورية. فبالقريب حرم علينا المس بالأراضي الفلاحية، وفي بعض الأحيان هناك أراضي ذات جدوى وذات إنتاج قوي ويجب أن يصدر في حقها مرسوم رئاسي

(LSP) الذي طرح منذ سنوات، في نظري لم ينجح في بعض الولايات وأخص بالذكر ولاية البويرة، حيث هناك عدة مقاولين استلموا مشاريع دون إنهاء الأشغال بها منذ أمد طويل، والمواطنون الذين ساهموا وشاركوا في هذه الصيغة من السكن، ما زالوا عالقين إلى يومنا هذا في بعض المواقع ولم يستلموا سكناتهم، وفي بعض الأحيان لجؤوا إلى العدالة لفض النزاع.

سيدي معالي الوزير،

لماذا لم ينشأ صندوق خاص لهذه السكنات المعطلة قصد إتمام المشاريع المتأخرة والقضاء نهائيا على هذا المشكل؟ وهنا أنوه لوزارتكم سيدي معالي الوزير، للحد نهائيا من صيغة هذا السكن الذي لم ينجح في بعض الولايات.

الجزء الثالث معالي الوزير،

لقد سمعنا أن السكن الترقوي المدعم (LPA)، الذي عوض (LSP)، سيلغى نهائيا.

والسؤال المطروح السيد معالي الوزير،

- لماذا رغم أنه نجح نجاحا كبيرا والطلبات عليه متزايدة لشريحة كبيرة من المواطنين وخاصة الموظفين؟ سيدي الوزير لكم عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد سليمان زيان؛ الكلمة الآن للسيد وزير السكن والعمران والمدينة.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس الموقر،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، أنا شاكر للسيد سليمان زيان بخصوص سؤاله الذي سمح لي أن أتكلم قليلا عن ولاية البويرة لأنها - حقيقة - قد عانت في المدة الأخيرة من تأخر في الإنجاز وهذا ما يجعلنا نشكر المواطن على سعة صدره وعلى الصبر على بعض المشاريع التي تأخرت، ليس من العادة ولكن أشكر الوالي الجديد فقد بعثت له رسالة كتابية لإعادة بعث وانطلاق مشاريعنا بالبويرة، وبالتقريب فإن مشاكل العقار قد حلت والورشات حاليا تعمل وهنيئا للمواطن، ونحن مستعدون لإعطاء المزيد لولاية البويرة، بالأخص لأنها عانت والناس يعرفون ما عانت في الزبربر وكلها في إطار إظهار الروح الوطنية الحقيقية في وقت المحنة ولهذا قلت لك إن البويرة نضعها

فوق رؤوسنا إن شاء الله. بالنسبة لأسئلتك فيما يخص السؤال الأول المتعلق بالسكنات ذات غرفة أو غرفتين:

بالنسبة للغرفة الواحدة، حقيقة هذه مشاريع قديمة تعود إلى الثمانينات وبداية التسعينات وإن لم تخني الذاكرة في أول خرجة للسيد رئيس الجمهورية في وهران سنة 2000، وبالضبط في قصر الرياضات هناك منعها منعاً باتاً، وتوقفت كل مشاريع السكنات ذات الغرفة الواحدة (F1) إلا تلك التي كانت في طريق الإنجاز فإنها قد انطلقت، ولقد وجهنا تعليمات لكل السادة مدراء السكنات لكي يحاولوا مع السلطة المحلية تحويلها إلى سكنات ذات غرفتين لكي لا نوزع تلك ذات الغرفة الواحدة.

لقد قضينا عليها أو على أغلبها، في الحقيقة إن كان هناك مثال يظهر العملية هو حي ديار الشمس في العاصمة، لقد زالت تقريبا، لقد حاولنا محاولة أولى لكي نضم السكنات في بعضها البعض، وفي بعض الأحيان ظهر تقنيا أنه أمر صعب لكي تضم سكنين مع بعض، يبقى السكن ذو الغرفتين وكما يقول المصري «العين بصيرة واليد قصيرة» نحن نود أن نوسع على كل الناس ونطلب من الله أن يوسعها على كل المؤمنين - إن شاء الله - ولكن توجد برامج هي في طور الإنجاز يا ليتنا ننتهي منها، حقيقة توسعت وازداد عدد العائلات، ولكن هذه المئات من العائلات التي استفادت من غرفتين لو تعطيني أسماءها لظهر على البطاقة أسماء أبنائهم الذين استفادوا من سكن بثلاث غرف سواء من برنامج عدل أو برنامج السكن التساهمي، يعني لم تبق العائلات محشورة لأن أبنائهم اليوم مؤهلون للاستفادة من السكنات، لقد كبروا ولديهم أطفال واستفادوا من سكنات.

إذن، قصدي هو أنه بالرغم من توسع العائلات إلا أن للأبناء والبنات الحق في سكنات وهم الآن يستفيدون، ولقد وصلنا هذا الجيل والدليل على ذلك أنه في ولاية خنشلة مؤخرا وهنا في سيدي عبد الله وصلنا إلى إسكان شباب أعمارهم 26 و 27 سنة، أما إذا كان أحد أبنائهم قد منع من أخذ سكن بحجة استفادة العائلة فيمكنه أن يودع تظلمًا وهو مؤهل 100٪ للاستفادة من سكن بصيغة أو بأخرى، فالمشكلة مطروحة بالنسبة للإخوان الذين استفادوا من سكنات ذات الغرفة الواحدة (F1) بسبب ظهور أسمائهم في البطاقة الوطنية، حقيقة في وقت مضى كان ملفه

تيموشنت أعطى لمقاول - والسلطة المحلية هي المخولة لإعطائه البرامج - برنامج به 170 سكن لكنه أصبح 330 سكناً في القائمة، هرب وحول الأموال كلها إلى إسبانيا!! يوجد هذا النوع من الأشخاص، وهناك نوع آخر تخلى عن الإنجاز، فالقانون يفرض أولاً أن تكون لديه رخصة ترقية أي أن يكون مرقياً، وثانياً يجب أن يسجل نفسه في صندوق الضمان الذي لديه حق الإنابة والتوكيل فهو من يتولى الأمر، هو موجود ولكن أغلبهم غير مشتركين فيه ولا وجود لضمائم ولا شيء، وبالمناسبة أذكر أنه حسب برنامج الرئيس حققنا 3 ملايين سكن، فإذا كنا نسير نحو المستقبل ونقضي على الأزمة أو نرجع إلى الماضي ونتحمل مصاريف أخرى، فالمواطن يشهد وأنتم - كنواب الأمة - تشهدون أنه رغم الأزمة المالية السكن لم يتوقف، ولكننا اليوم نحسب الأموال بالدينار الواحد لكي لا نوقف برامجنا وننتقل إلى أمور أخرى.

الثغرة الأخرى بالنسبة للسكن التساهمي، لقد تدخلت شخصياً في إطار تهديد المرقين الذين تخلوا عن إنجاز السكنات لكي ننزع منهم اعتماد الترقية ونحولهم إلى العدالة، لكن هذا الأمر لا يرجع السكن وكل عمارة وكل مشروع، وصلنا مثلاً في قسنطينة واتفقنا مع المرقى، كونوا جمعية وأمضوا مع بعض على أساس أن يكمل لهم الغلاف الخارجي للعمارة وهم يكملون الأشغال داخل السكنات لأنه كان من المفروض أن يكمل ولكن منطقياً أن نفرض على مرقى أن يكمل منزلاً بـ 130 مليون سنتيم في قسنطينة، هذه هي الإشكالية المطروحة بغض النظر عن كل ما تدخلنا في قضية من قضايا السكن التساهمي، أسجل كل القائمة في البطاقة ونسبة أقل شيء أي 35٪ منهم لديهم سكنات، إذن العملية ليس لديها أية صلة مع برنامج «عدل» لأنها تمر على الغربال الأول والثاني والثالث والبطاقة والضمان الاجتماعي، فقائمة السكن التساهمي تقرها الدائرة أو الولاية أو البلدية والقانون ينص على أن تعطى قائمة المكتتبين للمقاول في غضون 3 أشهر، وبخلاف ذلك فلديه الحق أن يُعَدَّ هو وحده عملية التسجيل في القائمة، ولهذا انحرفت العملية من محاربة أزمة السكن وأصبحت أو دخلت في خانة أخرى؛ أغلق الملف وأغلق باب برنامج السكن التساهمي ولا أتكلم عنه!! بالنسبة (LPA)، منذ أن رجع برنامج «عدل» ولكي نكون

يفرض لأنه يظهر في البطاقة أنه قد استفاد كتابياً، أعطيت تعليمات منذ سنتين أن تبقى مسجلة في البطاقة ولكن لا تؤخذ بعين الاعتبار، فإذا كان مسجلاً في برنامج «عدل» أو في السكن الاجتماعي فإنه يحظى بالسكن الاجتماعي وإذا كان مؤهلاً للسكن الريفي فليفضل وليس هناك ما يمنعه من ذلك، هذا ما يمكننا قوله فيما يخص مسألة الغرفة أو الغرفتين.

فيما يخص السكن التساهمي، أنا متفق معك 100٪ ونحن في نفس التفكير، لقد قلتها في هذه القاعة الموقرة، لقد جاء هذا البرنامج في ظرف لم تكن فيه برامج سكنية أولاً، وجاء في ظرف ليعوض برنامج «عدل» ولكن كلتا الصيغتين لا تتشابهان، فالصيغة الأولى لبرنامج «عدل» والتي توقفت في سنة 2003 نتحكم فيها أي في الدراسات وكذا الإعلان عن المناقصة والمقاول ولنا علاقة أخرى مع المواطن، لإمضاء العقد مع وكالة «عدل»، سواء يسدد بالشهر أو كذا أو كذا، أما السكن التساهمي فهو عقد بين خاصين، الخاص الأول هو المرقى والخاص الثاني هو المواطن، يسجلون أنفسهم في قائمة ويدفعون المستحقات الأولى ويدفع صندوق (CNL) حسب دخلهم من 40 إلى 70 مليون سنتيم كمساعدة الدولة ثم تدخلنا لا محل له بينهما، فالعقد هو شريعة المتعاقدين، كان من المفروض إجبار هؤلاء المرقين على أن يحصلوا على رخصة ترقية، هناك مقاول مرخص وفي بعض الأحيان تجد مقاولين بسطاء أعطيت لهم برامج وانطلقوا في الإنجاز وهم لا يعرفون من الناحية الاقتصادية إذ كان المشروع يفيدهم أو لا، المهم انطلق فجاذبية (LSP) كانت الأراضي، فما دام كان لديه الحق في 10٪ من المحلات التجارية يبيعها لكي يعوض سعر بناء السكن لأن سعر السكن كان محددًا بقيمة 180 مليون سنتيم.

السكن الاجتماعي اليوم ولكي تكونوا في الصورة يقدر بـ 300 مليون سنتيم، من يبني لك اليوم في ولاية قسنطينة أو في العاصمة أو في البلدة سكناً تساهمياً بـ 180 مليون سنتيم!! أما سبب تأخر المشاريع فكان على أساس أن المقاول لم تكن لديه قدرة الإنجاز التي تجعل هذا المشروع ينجز، فهذا المتعامل متوسط أو بسيط، بعض المقاولين - لا أعمم أو أذكرهم كلهم حاشاً - تغلب عليهم الضعف في الوسائل والضعف المادي، فإنهم لم يكونوا يقدرون حقيقة الأمر، أما الآخرون الذين عول عليهم منذ البداية، في عين

تجاريا، قلنا المحلات التجارية المتواجدة في الأسفل يمكن بيعها لكي نعوضك خسارة السكن، هناك من يستغل وهناك من... المهم كما قلت لك هذا الملف يأخذ ويتطلب وقتا كبيرا، حجم السكنات لا يساوي حتى 0.0005٪ من المشاريع التي هي في طور الإنجاز، سواء تكلمت عن 800، لدينا 900 ألف سكن ريفي ولم تطرح هذه المشاكل، بالرغم من تواجدها في الريف توجد بعض النزاعات ولكن لم نصل إلى هذا الحد، السكن الاجتماعي وصلنا إلى 1 مليون وحدة سكنية منذ سنة 2013 ولم تطرح مشاكل لأننا نتحكم فيها، يوجد إعادة تقييم عندما تكون ضرورية، توجد معاقبة المقاول لما يتخلى عن الصفقة بخصوص دفتر الشروط إلى غيرها أما إذا كانت المسألة بين طرفين من الخواص نتدخل بالقوة لأن المواطن تحت حماية الدولة مهما كان الحال، نتدخل على هذا الأساس، هذا أمر أخلاقي، لا مادي ولا تقني؛ لا أدري إن كنت قد أجبت على كل الأسئلة وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ السيد سليمان زيان تفضل.

السيد سليمان زيان: شكرا سيدي الرئيس. شكرا للسيد معالي الوزير؛ ليس لدي أي تعقيب لأن الجواب كان شافيا ووافيا وواسعا وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد سليمان زيان؛ ننتقل الآن إلى قطاع الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، والكلمة للسيد بلقاسم قارة.

السيد بلقاسم قارة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، السيدات والسادة الوزراء، زميلاتي، زملائي، أسرة الإعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله. الموضوع سؤال شفوي:

في الصورة، الطبقة الوسطى رغم أن السكن التساهمي لا يوجد به فقط الطبقة الوسطى إلا أننا قد وعدنا المواطنين ونحن واقفون إلى جانبهم بالتهديد وكذا... المهم لدينا هو إنهاء هذه العملية.

ببلدية الداراية لاتزال فيها نسبة غير منتهية بالرغم من أن شركة «باتيجاك» التي اشترتها (CONDOR) قوية من الناحية المالية، يوجد التزام كتابي لإكمال العمليات المزمع الانتهاء منها بالعاصمة وبقية الولايات الأخرى مع السادة الولاة، وبالحيلة وبالتدابير سنحاول أن نكمل هذه المشاريع لأن عددها حاليا أي مشاريع السكنات التساهمية محل النزاع لا يتجاوز 9000، تصور 9000 سكن مع البرنامج الحالي الذي هو في طريق الإنجاز بالنسبة لوزارة السكن 1 مليون و25 ألف، 8000 منها تتسبب في اعتصامات وكذا، فبرنامج عدل تسير 470 ألف سكن موجه للطبقة الوسطى، بالرغاية، بالبطاقية، بالانطلاقة بالصفقات والعقار... إلخ، أنا لا أقص ولا أقل من أهمية البرنامج، فالجزائري المهم لديه هو منزله (LSP) أو غيره مهما كانت صيغة السكن، ولكن علينا أن نمنحها الوقت المستحق ونحن مع السادة الولاة نحاول أن نحل كل النزاعات الموجودة بشأن السكن التساهمي.

بالنسبة لـ (LPA) قلت لك إننا قد عوضناه ببرنامج «عدل»، فالعمليات التي كانت قد انطلقت تابعتها وحقيقة لم تقع فيها مشاكل كبيرة، فالدفعة القوية التي انطلقت كانت سنة 2012-2013 أما برنامج السكن التساهمي فالعملية المنطلقة في بداية الألفيات 2001-2002-2003 نحن نعاني منها ولكن لن نتغلب علينا إن شاء الله؛ وبالنسبة للبويرة سأبعث لجنة خاصة لتتفرع في وضعية هذا البرنامج، فإذا كان هؤلاء المواطنون المسجلون في قائمة السكن التساهمي لم يدفعوا أو لم ندفع حقهم، يمكن أن نتفق مع مقاول آخر فما دام لديهم الحق في 70 مليون سنتيم للشخص يضمونها ويعيدون صفقة أخرى مع المواطن، فأغلبهم يدفعون تحت الطاولة، الله غالب (أعطوني 10 وأضيفوا لي 5... إلخ)، فأنا شخصيا أو نحن قد ألغينا كل هذه العمليات ونمر إلى البرامج وإلى العمليات التي نتحكم فيها، (LPA) نتحكم فيها، (PAADL) نتحكم فيها والريفي (Rural) نتحكم فيه والاجتماعي نتحكم فيه أما الشيء الآخر... في ولاية سطيف ويوجد هنا ممثل لها، في 10٪ أقمنا برجا

تفعيل وتنشيط المزارع النموذجية واستغلال كل القدرات الإنتاجية لهذه المزارع، تم عقد شراكة مع شركة ذات مسؤولية محدودة الكائن مقرها ببلدية بوفاريك والتابعة لولاية البليدة وذلك من أجل إنشاء شركة مختلطة مسماة «الرياض حمامو» شركة ذات أسهم، في ديسمبر 2013، والجدير بالذكر أن اختيار تلك الشركة لم يتم إلا بعد إعلان وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري عن طريق شركات مساهمة الدولة (SGPA) سابقا عن فتح مجال الشراكة وفقا لإجراءات شفافة والتي تتضمنها التعليمات رقم 219 المؤرخة في 14 مارس 2011، المتضمنة شروط وكيفيات عقد شراكة من أجل تسيير واستغلال المزارع النموذجية، مع العلم أن اتفاقات الشراكة تخضع إلى موافقة مجلس مساهمة الدولة قبل تجسيدها في أرض الواقع.

وقد حدد مبلغ الاستثمار آنذاك بـ 426 مليون جزائري، ويتعلق الأمر بإعادة إحياء وتوسيع مزارع الأشجار المثمرة ومزارع العنب التابعة للمزرعة وإنجاز مركبين للدواجن، توفير الموارد المائية وتطوير تربية النحل ومكننة المزرعة وإنجاز غرف التبريد، تجدر الإشارة هنا إلى أن نسبة إنجاز الاستثمارات قد فاقت بكثير تلك المتفق عليها إذ وصلت إلى 300٪ أو حوالي 1 مليار ونصف دينار جزائري بإعادة تأهيل ما يقارب 330 هكتار من حقول الأشجار المثمرة المختلفة مع تجهيزها بمعدات التقطير وإنجاز بئرين عميقين، توفير وسائل التخزين أي ما يساوي 300 ألف م³ من الماء واقتناء 49 وحدة ميكانيكية جديدة، كما تم إنجاز شبكة تحويل مياه المطر على طول 2 كلم، وكل هذه الإنجازات انعكست إيجابيا على السير الحسن لأنشطة المزرعة وأصبحت تشكل بعد 3 سنوات من الإنجازات مزرعة نموذجية بآتم معنى الكلمة تشيع إلى كل المزارع الفلاحية الخاصة المحيطة بها، وبفضل التقنيات الجديدة المستعملة في تسيير هذه المزرعة، فإن المردود في الهكتار هو في تزايد مستمر لكل المزرعات المغروسة، هذه الديناميكية أدت إلى خلق مناصب شغل كذلك جديدة حيث وصل عدد العمال إلى أكثر من 175 عاملا بعدما كان لا يتجاوز 41 عاملا، ولقد سجلت هذه الشراكة مستوى تنظيم وكفاءة ملحوظين مما مكنها من التحول إلى تجربة ناجحة ومثال يقتدى به.

أما بالنسبة لانشغالكم الآخر المطروح والمتعلق بمصير المشروع الفلاحي ببلدية البرواقية، فقد تم فعلا تسجيل

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 70 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16-12، المؤرخ في 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير:

ما حقيقة تنازل مصالحكم الوزارية عن المستثمرة النموذجية (سي حمامو) بن شكاو؟ وما مصير مشروع المعهد الوطني الفلاحي بالبرواقية؟ وما هي الإجراءات التحفيزية التي تعتزم مصالحكم الوزارية اتخاذها للنهوض بالقطاع الفلاحي بالولاية؟ وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة الآن للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدات أعضاء مجلس الأمة المحترمت، السادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، أسرة الإعلام،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية أشكر السيد بلقاسم قارة، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل بطرحه والمتعلق بحقيقة تنازل الوزارة عن المستثمرة النموذجية أو المزرعة النموذجية (سي حمامو) الواقعة في بن شكاو وعن مصير مشروع المعهد الفلاحي بالبرواقية بولاية المدية على كل حال وعن الإجراءات التحفيزية التي تعتزم مصالح وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري للنهوض بالقطاع الفلاحي في ولاية المدية.

وعليه، يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

بالنسبة لانشغالكم المتعلق بتنازل مصالح الوزارة عن المزرعة النموذجية لسي حمامو بن شكاو، فيجب التوضيح أن الوزارة لم تتنازل عن هذه المزرعة النموذجية وإنما بهدف

إن كان يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك .

السيد بلقاسم قارة: شكرا للسيد الرئيس؛ أشكر السيد معالي الوزير على هذه التوضيحات الكبيرة.

السيد الرئيس: السيد بلقاسم قارة مقتنع بمضمون الرد، فنبقى دائما في قطاع الفلاحة ومع السؤال الموالي للسيد عباس بوعمامة.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يشرفني أن أطرح على معالي وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري السؤال الشفوي التالي نصه:

معالي الوزير،

إن برنامج رئيس الجمهورية في شقه الفلاحي يشجع الفلاحين المنتجين إلا أن في ولاية إليزي العكس، بحيث تم تسجيل عملية حفر آبار في محيط تكبالت ببلدية إليزي، رغم أن هذه المحيطات استفادت من الدعم المقدم من طرف الدولة في العديد من السنوات، ولكن تم إعادة تسجيل عملية حفر آبار بحيث إن أغلبية المستفيدين من هذه الآبار لا ينتجون أي شيء وإنما محيطاتهم استراحات عائلية، كما أثرت هذه العملية على المحيطات الأخرى مما جعل الفلاحين الآخرين يعانون من نقص في المياه كما يطالبون بإعادة حفر آبارهم.

السؤال المطروح معالي الوزير:

- لماذا تم تحديد هذه العملية في محيط تكبالت فقط؟

- ما هو حجم الإنتاج في هذا المحيط مقارنة بالمحيطات الأخرى؟

- هل تم تسجيل عملية للمحيطات الأخرى؟

تقبلوا مني أسى عبارات التقدير وشكرا.

عملية إنجاز المركز، مركز التكوين والإرشاد الفلاحي بالبرواقية بتاريخ 11 أوت سنة 1987 وبغلاف مالي يقدر بـ 15 مليون دينار جزائري، وعلى مساحة تفوق 40 هكتارا، تحتوي على منشآت إدارية وقاعات للتكوين بالإضافة إلى مساحة منخصصة للتجارب الفلاحية حيث بدأ الانطلاق الفعلي للمشروع سنة 1990، إلا أن الأشغال قد توقفت آنذاك بسبب الحالة الأمنية التي كانت سائدة في تلك المنطقة، أما بالنسبة للإجراءات التحضيرية التي يقوم بها قطاعنا الوزاري للنهوض بالفلاحة على مستوى ولاية المدية فأحيطكم علما - سيدي - أنه في إطار تطبيق برنامج فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، استفادت أكثر من 5000 مستثمرة فلاحية عبر الولاية بمبلغ يفوق 450 مليار سنتيم عن طريق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، مما أدى إلى مضاعفة الإنتاج الفلاحي بالولاية بشتى أنواعه كمّا ونوعًا.

كما تمت في الإطار الخماسي في 2015-2019 برمجة عدة أهداف، نذكر من بينها:

1 - العمل على توسيع المساحة المسقية عبر إنتاج سد بـ 28 مليون م³ بمنطقة بني سليمان لسقي أكثر من 2000 هكتار.

2 - توسيع مساحة الأراضي الفلاحية عن طريق الاستصلاح حيث تم تحديد مساحة تفوق 40 ألف هكتار كقطع أراضي قابلة للاستصلاح بغرض توزيعها على المستثمرين، وقد تم إيداع حتى الآن ملفات الاستثمار لمساحة تقدر بـ 10 آلاف هكتار هي حاليا قيد الدراسة على مستوى المصالح الولائية.

3 - إنشاء مركز للتخزين بمنطقة بني سليمان وهو في طور الإنجاز كما تم إنجاز وحدة لمعالجة البذور وسلمت في شهر سبتمبر 2016 إضافة إلى برمجة وحدات لجمع وتخزين الحبوب والبذور لكل من دائرة عين بو يوسف وشلالة العداورة، سيتم الانطلاق في أشغالها قريبا.

تلك هي - سيدي - التوضيحات التي أردت إفادتكم بها في هذا الموضوع، أشكركم على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري؛ أعود للسيد بلقاسم قارة لأسأله

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ الكلمة الآن للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري:
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
الجمع الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية أشكر السيد عباس بوعمامة، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل بطرحه والمتعلق بكيفية تسجيل عملية حفر الآبار بمحيط تاكالت بلدية إيزي، وما هو حجم الإنتاج في هذا المحيط؟ وهل تم تسجيل عمليات أخرى بمحيطات أخرى؟

يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

إن عمليات اختيار مواقع حفر الآبار تمت على المستوى المحلي وبناءً على المعايير الميدانية المنجزة من قبل اللجنة التقنية للولاية والمتكونة أساساً من إطارات الأقسام الفرعية للفلاحة والموارد المائية والغرفة الفلاحية الولائية وكذا ممثلي الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين.

فبالنسبة لمحيط تاكالت بلدية إيزي، فهو من المحيطات القديمة ذات الإمكانيات المعتبرة مقارنة بالمحيطات الأخرى، وهو الذي يشكل قطبا فلاحيا مهما ببلدية إيزي وقد تم تسجيل عملية إنجاز حفر الآبار بهذا المحيط في إطار المشاريع ذات المبادرة المحلية سنة 2012 كبرنامج مركز بناء على اقتراحات المصالح المحلية المختصة والتي صادق عليها المجلس الولائي التنفيذي وذلك من أجل القضاء على مشكل نقص مياه السقي وملوحته في هذا المحيط آنذاك دون سواه.

وبناء على هذا، تم تخصيص مبلغ مالي يقدر بـ 164 مليون دينار جزائري، بموجب قرار مؤرخ في 06 أوت 2013 لإنجاز هذا المشروع في إطار الصندوق الخاص لتطوير المناطق الصحراوية.

ونظرا لانخفاض منسوب المياه في الآبار، فقد تراجع مستوى الإنتاج في هذا المحيط مما تطلب التدخل السريع للسلطة المحلية ببرمجة عمليات هيكيلية من أجل المحافظة

على التنمية في المنطقة والعمل على استدامة النشاط الفلاحي، وحتى نقدم صورة واضحة على ترتيب هذا المحيط على مستوى ولاية إيزي نجد أن المساحة الصالحة للزراعة في الولاية لا تتجاوز 2300 هكتار، منها الثلث أي ثلث هذه المساحة المتواجد في بلدية إيزي وتقدر بـ 778 هكتار ويمثل محيط تاكالت 3/1 من مساحة البلدية أي 284 هكتار، وعليه يعتبر هذا المحيط مهماً من حيث المساحة على مستوى الولاية والبلدية، أما بالنسبة لحجم الإنتاج على مستوى هذا المحيط فهو يعتمد كثيراً على زراعة النخيل: 17 ألف نخلة، فقد سجل إنتاج 1100 طن من التمور مما يعادل 48٪ من الإنتاج ببلدية إيزي.

الحوامض 1371 شجرة، برنامج حديث في بداية الإنتاج سجل إنتاج 80 قنطاراً وما يمثل 17٪ من إنتاج بلدية إيزي. عدد أشجار الزيتون 1728 شجرة، برنامج حديث لم يدخل بعد في الإنتاج، هذا بالإضافة إلى زراعة بعض الخضروات البينية على مستوى واحات النخيل والتي سجل بها إنتاج يساوي تقريباً 300 قنطار.

أما بالنسبة للعمليات الأخرى المبرمجة على مستوى مختلف محيطات إيزي، فلم يتم تسجيل أية عملية حفر للآبار وذلك كون أن هذه المحيطات لم تكن تعاني في ذلك الوقت، أقول في ذلك الوقت، من نقص المياه ولا من الملوحة، وعليه يمكن القول إن كل المشاريع الفلاحية التي تم إنجازها بولاية إيزي تندرج ضمن جهود الدولة الرامية إلى النهوض بالنشاط الفلاحي عبر محيطاتها المختلفة وذلك من خلال مختلف العمليات كإصلاحها للكهرباء الفلاحية وحفر آبار جديدة وفتح مسالك فلاحية، أما حالياً فلا يمكن تسجيل أي عملية جديدة في هذا الإطار نظراً للأزمة المالية التي تمر بها البلاد بناء على قرار الحكومة بالتجميد.

تلكم هي التوضيحات التي أودت إفادتكم بها في هذا الموضوع، أشكركم على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري؛ أعود فأسأل السيد عباس بوعمامة إن كان يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

الأرقام التي تقدمونها.. تقدمون أرقاماً!! نحن متواجدون في الميدان ونلتقي بالفلاحين وبالمواطنين وهم يقدمون لنا الشكاوى ولكن إن كنتم ترون جيدا والله يا سيدي الرئيس يجب أن أشخص قليلا لأن القضية حساسة، فإن كان الإطار الذي تراه منذ 18 سنة جيدا فلماذا لا تعينون مديرا مركزيا بالولاية يمكنه أن يفيدك أحسن وعلى الأقل يفيد الدولة الجزائرية ولا تتركه فقط في ولاية إيليزي، فربما يمكنه أن يفيدك إن أنتم عينتموه إطارا بوزارتكم وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ السيد الوزير تفضل.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري: شكرا للسيد بوعمامة على النصيحة وعلى التعقيب، في شهر نوفمبر كنت هنا بمجلس الأمة وكانت لي الفرصة لكي أعطي التوضيحات بعد السؤال الذي تفضل به السيد بوعمامة، في المحتوى نفسه، اليوم أؤكد أيضا كما أكدت من قبل وتعهدت أمام مجلس الأمة أن لجنة التفتيش أو لجنة التقييم لبرامج فخامة رئيس الجمهورية لولاية إيليزي تمت وإطارات كفاءة نزلت في الميدان، وحسب ما أعرف عن ولاية إيليزي فإنه يديرها والي وجهاز تنفيذي، فهذه اللجنة استقبلت من مسؤولين من الولاية وخرجت إلى الميدان وتم تقييم مفصل لكل برامج فخامة رئيس الجمهورية، فكما تفضلتم - السيد الرئيس - وبعيدا عن التشخيص، لأن ما يهمنا هو تطوير الفلاحة في ولاية إيليزي لأن الولاية عزيزة علينا كثيرا وكل وباقي ولايات الجنوب، وأنا مستعد - ككل زملائي في الحكومة - للنظر من جديد أو إعادة النظر في أي جانب من جوانب تطوير الزراعة أو أي جانب من الجوانب التي أديرها على مستوى الوزارة لإعطاء دفع جديد للقطاع في ولاية إيليزي، لكن وبعيدا عن التشخيص مرة أخرى، أقول إن الإطارات الموجودة حظيت بثقة فخامة رئيس الجمهورية - مهما كان عدد السنوات - على مستوى القطاع في هذه الولاية، وأذكر أن هذا الإطار بالذات الذي نتكلم عنه نصب مديرا للمصالح الفلاحية خلال الفترة التي كان يترأس الوزارة السيد سعيد بركات المحترم، واليوم هو عضو بمجلس الأمة، هذا المدير نصب بطلب من بعض الجمعيات المحلية لولاية إيليزي.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس. والله معالي الوزير، بالنسبة لردك، سؤالي نابع من أنني في الميدان في ولاية إيليزي وردكم من خلال اللجنة التي أوفدتموها لولاية إيليزي، وعلى هذا الأساس أقول لكم بكل صراحة - السيد الرئيس - أن رد معالي الوزير لم يقنعني ولا يمكن أن يقنع فلاحي ولاية إيليزي، لأن الأمر الذي لا تعرفه أنت هو أن الخلفية التي تم حفر الآبار بهذه المنطقة أنا أعرفها وأنت لا تعرفها واللجنة أي لجنة التفتيش بولاية إيليزي والتي سميتها أنا واعتبرتها تندرج ضمن اللجان السياحية للمنطقة لكوني صاحب السؤال وأنا الذي وعدتني أنك تبث لجنة، وجاءت هذه اللجنة وأنا متواجد بمدينة إيليزي، لا عليه قيل هذا الشخص بوعمامة لا نراه إذا كنتم صنفتموه في خانة... فلا إشكال في ذلك، ولكن على الأقل أنظروا لهؤلاء الفلاحين...

السيد الرئيس: السيد عباس رجاء عندما تناقش لا تشخص الموضوع، إ طرح سؤالك في الإطار العام ولا تجعله لقاء ثنائيا، تكلم عن القطاع وعبر عن وجهة نظرك.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس. سيدي الرئيس، ليس لدينا مشكل شخصي لكن ما يهمنا هو ترقية الفلاحة في هذه الولاية، هذه الولاية التي عرفت تطورا في السنوات السابقة في الثمانينات وفي التسعينات في الفلاحة واليوم - معالي الوزير - إن كنت ترى أن الأمور جيدة بإيليزي لأنه خلال ردكم تقولون بأن محيط تاكبال... أنا أقول لكم أن به مساحة لاستراحة العائلات وليست مساحة فلاحية بحيث تم حفر الآبار بها، نحن نعرف الخلفيات التي تم الحفر بها ولكننا تمنينا لو زارت هذه اللجنة التي زارت إيليزي وكذا جانت منطقة برج عمر إدريس على الأقل في إطار هذه الجولة السياحية، لأن كل التوضيحات والتفاصيل التي تفضلت بتقديمها لي تفر بأنه هذا المحيط كذا وكذا.. أقولها لك بكل صراحة، نود أن قضية هذا المحيط أي تاكبال إن كان الأمر يستدعي فتح تحقيق يا أخي إفتح تحقيقا بشأنها هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الوضع بالنسبة للفلاحة في ولاية إيليزي لا يطمئن وهو ليس بخير ولا يمكن لأحد أن يقنعنا، بالعكس أنت يمكنك زيارة المنطقة ومعاينتها بنفسك لأن كل

حصولهم على شهادة البكالوريا بالنسبة للتخصصات التي يلتحقون بها فما الفائدة من إنشائها أصلاً؟
- وهل استطاعت وزارة التربية بلوغ الأهداف التي أنشئت من أجلها؟
- وكم هو عدد التلاميذ الدارسين بها؟
- وما التخصصات التي يتوجه لها التلاميذ بعد حصولهم على شهادة البكالوريا؟
وهل من نظرة جديدة تمكن هذه الثانوية من القيام بالدور المنوط بها عند نشأتها؟
تقبلوا، معالي الوزيرة، فائق عبارات التقدير والاحترام وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد عبد الكريم قريشي؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة التربية الوطنية.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

السيد الرئيس،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السيدة زميلتي الوزيرة،
أسرة الإعلام،
صباح الخير، أزيل فلان.
في البداية أشكركم السيد عبد الكريم قريشي، عضو مجلس الأمة المحترم، على اهتمامكم بقضايا التربية وردا على سؤالكم الشفوي المتعلق بأهداف والغاية التي أنشئت من أجلها ثانوية الرياضيات بالقبة، ونظرنا الاستشارية لها اسمحوا لي أن أقدم لكم بعض التوضيحات التي تخص هذه الثانوية: فانطلاقاً من ملاحظة ضعف تمثيل شعبة الرياضيات في مرحلة التعليم الثانوي وحتى انخفاضه المنتظم أضحى من الضروري إيجاد وسائل خاصة لتثمين هذه الشعبة وبهذا الصدد، وفي إطار استراتيجية وزارة التربية الوطنية التي تهدف إلى تشجيع التلاميذ للتوجه نحو شعبة الرياضيات وتوسيع فتح هذه الشعبة في التعليم الثانوي والعام والتكنولوجي، أنشئت ثانوية الرياضيات في بداية السنة الدراسية 2012-2013 لاستقبال التلاميذ الذين تحصلوا على أحسن النتائج في مادة الرياضيات في امتحان شهادة التعليم المتوسط حيث يستفيد التلاميذ القادمون من مختلف ولايات الوطن من نظام داخلي بهذه

فهذا رأيك، ورأي بعض الأعيان مخالف تماماً والإطارات التي ذهبت - لأن الحقيقة يجب أن يقال - من أجل التفتيش والتقييم، ولا أقبل أبداً أن يطعن في مصداقيتهم، فقد قاموا بتأدية عملهم ولم يذهبوا من أجل التنزه بشهادة الإطارات التي تشرف على ولاية إليزي وعلى رأسها السيد الوالي، أضيف وأؤكد مرة أخرى استعدادي الكامل للنظر من جديد إذا كانت توجد إضافات لتطوير وإعطاء دفع لهذه الولاية في ميدان الزراعة فأنا موجود والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكراً للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري؛ ننتقل الآن إلى قطاع التربية الوطنية ومع سؤال السيد عبد الكريم قريشي.

السيد عبد الكريم قريشي: شكراً سيدي الرئيس، بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدتان الوزيرتان المحترمتان والسيد الوزير،
الزميلات والزملاء الأفاضل،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16-12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق لـ 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معالي وزيرة التربية الوطنية السؤال التالي نصه:

لقد أنشأت الدولة الجزائرية ثانوية وطنية خاصة بالرياضيات وهي الثانوية المتخصصة بالقبة، وكنا نأمل منها الكثير والاهتمام بالموهوبين من خلال طريقة انتقاء التلاميذ الذين يلتحقون بها ومن ثم استغلالهم مستقبلاً في مجالات متخصصة ومجالات بحثية كبيرة، إلا أنه وللأسف فإن هذه الثانوية لا تختلف عن باقي الثانويات لا من حيث البرامج ولا من حيث الأساتذة المؤطرين، بل وحتى أننا لم نتمكن من التحضير لهؤلاء التلاميذ بعد

الثانوية، وقد أنشئت هذه الثانوية لتحقيق الأهداف التالية:

- 1 - تشجيع توجيه أحسن التلاميذ نحو شعبة الرياضيات.
- 2 - تطبيق مبدأ الاستحقاق والإنصاف للسماح لكل تلاميذ الوطن من التسجيل بهذه الثانوية بين 2 و 5 تلميذ بالولاية.

3 - بلوغ نسبة وطنية تقدر بـ 8٪ من التوجيه نحو شعبة الرياضيات، علما أن هذه النسبة بلغت 2.04٪ في السنة الدراسية 2007-2008 لترتفع إلى 3.12٪ في السنة الدراسية 2016-2017 بعد مجهود معتبر وصعوبة كبيرة، وتجدر الإشارة إلى أن جميع التلاميذ المسجلين في السنة الأولى بهذه الثانوية يوجهون نحو شعبة الرياضيات في السنتين الثانية والثالثة ثانوي، وفي الواقع فإن الأهداف المسطرة عند إنشاء هذه الثانوية قد تحققت جزئيا حيث تم تسجيل أحسن النتائج في شهادة البكالوريا 100٪ وكذلك مع التلاميذ الذين تحصلوا على امتياز، علما أن نسبة النجاح في البكالوريا في هذه الشعبة بلغت 63.94٪، كذلك تم الحصول على نتائج جيدة في منافسة أولمبياد الرياضيات سنتي 2015 و 2016؛ وبخصوص استعداد التلاميذ المسجلين بهذه الثانوية فقد تطور كما يلي:

- في السنة الدراسية 2012-2013 كانوا 104 تلميذا وفي 2016-2017 تم تسجيل 162.

وفي حقيقة الأمر فإن هذه الثانوية تتطلب مجهودا خاصا للاستفادة من وسائل تأطير متميزة يتم انتقاؤها وفق معايير خاصة ليسمح للتكفل الجيد بالتلاميذ، ولهذا وعلى المدى القصير ووفقا للقانون التوجيهي للتربية الوطنية في مادته 86 التي تنص على أنه تنشأ أقسام ومؤسسات عمومية متخصصة للتعليم الثانوي تتكفل بالاحتياجات الخاصة للتلاميذ ذوي المواهب المتميزة الذين يحصلون على نتائج تثبت تفوقهم، وأدرجنا في مشروع المرسوم التنفيذي الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للثانوية مادة تنص على إمكانية إنشاء ثانوية متخصصة.

إن طموحنا على المدى البعيد أولا: هو أن تحضر هذه الثانوية أيضا للبكالوريا الدولية على أساس الاعتماد المؤسساتي، وثانيا: اقتراح للتعليم العالي ويسمح بالفتح المحتمل لمدرسة عليا للرياضيات على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لتتمين المجهودات المبذولة من قبل التلاميذ وتشكيل مخزون حيوي من مختصين في

الرياضيات وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة وزيرة التربية الوطنية؛ أعود فأسأل السيد عبد الكريم قريشي هل يريد التعقيب؟

السيد عبد الكريم قريشي: شكرا معالي الرئيس، وكذلك أشكر معالي الوزيرة على الإجابات الصريحة التي عودتنا بها على كل الأسئلة التي تطرح عليها في هذا المجلس الموقر، سؤالي - معالي الوزيرة - كان نابعا من كوني أشرف على وحدات بحث في مادة الرياضيات بالذات، وكنا نأمل أن نقوم بدراسة مقارنة بين تلاميذ الرياضيات في الجزائر وتلاميذ الرياضيات في ألمانيا، لكن عندما زرت هذه الثانوية لم أجد في برنامجها ولم أجد في مؤطريها ما يدل على أنها مختلفة عن الثانويات الأخرى، وعلى هذا الأساس طرحت هذا الموضوع، وإجابتك بالنسبة للاستراتيجيات المستقبلية نحن نأمل أن تتماشى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفقا لخططكم في إنشاء مدرسة عليا خاصة بالرياضيات وهذا ما نأمل إليه لأننا فعلا نعتبر بأنها أم وأساس العلوم والتي يمكن من خلالها أن نكون باحثين في مجالات متطورة حتى ننشئ قاعدة للبحث العلمي في الجزائر.

نأمل أن يتحقق هذا الأمر - إن شاء الله - ونأمل أن تصل فعلا هذه الثانوية إلى الأهداف التي أنشئت من أجلها فقط، هذا ما كنا نبحت عنه وسوف يتحقق إن شاء الله بوجودكم جميعا وبإطاراتكم وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم قريشي؛ السيدة الوزيرة تفضل.

السيدة وزيرة التربية الوطنية: أنا أشاطركم الرأي وفي الحقيقة فإن النظام ومحتوى البرامج في هذه الثانوية نفسه ككل الثانويات بالرغم من أن أملنا ونظن أنه في وقت محدد جدا ندخل هذا الاقتراح من أجل إضفاء طابع خاص على هذه الثانوية، وعندما نقول ثانوية خاصة هذا يعني أنها تحظى بقانون أساسي خاص بها، نستطيع أن نرى بأن البرنامج يختلف نوعا ما عن برنامج شعبة الرياضيات بالمقارنة مع ثانويات أخرى وكذلك حتى في الوسائل؛ لدينا صعوبات كبيرة فيما يخص الوسائل وأنا جد شاكرة في هذا

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة التربية الوطنية.

السيدة وزيرة التربية الوطنية: سيدي الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، السيدة الوزيرة، أسرة الإعلام، مجددا صباح الخير.

في البداية أشكركم السيدة عائشة باركي، عضو مجلس الأمة المحترمة على اهتمامكم بقضايا التربية، وردا على سؤالكم الشفوي المتعلق بالتسرب المدرسي والذي استفسرتم بموجبه - حسب ما ورد فيه - عماذا يقترح قطاعنا لمحاربة ظاهرة التسرب المدرسي وامتصاص العدد الهائل والمخيف من هؤلاء الشباب؟ وبهذا الخصوص إسمحوا لي أن أقدم لكم بعض التوضيحات حول هذا الموضوع.

يهدف سؤالكم إلى الفهم الأحسن لما يقترحه قطاعنا لمحاربة ظاهرة التسرب ولذلك إسمحوا لي أولا أن أؤكد معكم التطور الملحوظ للتمدرس في الجزائر حاليا وبعبارة معكم سنة 2017، أحصينا قرابة 9 ملايين مسجل في المدرسة ومنهم 49٪ إناثا وجميعهم موزعون على ما يقرب 27 ألف مؤسسة تعليمية، هذه النتائج المتوصل إليها بفضل مجهودات الدولة، تؤدي بنا بطبيعة الحال إلى تعميق وتوطيد النتائج المتحصل عليها.

إن الشغل الشاغل لكل مسؤول في التربية هو ضمان اكتساب التلميذ لكفاءات أساسية وإبقائه في مساره الدراسي على الأقل أثناء مرحلة التمدريس الإلزامي والمساهمة في تفتحه، وبالرغم من أن التعليم إلزامي من 6 إلى 16 سنة فإن التلاميذ يغادرون المدرسة دون هذا السن وهذا الأمر الذي يسمى بالانقطاع المدرسي، عدم التمدريس، التخلي، والتسرب؛ ومن خصائصه أنه انقطاع إرادي يختلف عن الإقصاء الناتج عن قرار صادر من السلطة المدرسية.

وإذا كان الإقصاء ممنوعا قانونا فإن التخلي يوجد أساسا على المستوى المتوسط بنسبة 72٪ من مجموع المنقطعين، ولهذا فتحسين المردود الداخلي يمثل أولوية القطاع وهو مرتبط بتحسين الخدمة البيداغوجية ومختلف مكوناتها وبالتصرف بالإجراءات لمحاربة التسرب المدرسي وانخراط

الميدان ولاية الجزائر التي تساعدنا في تمويل هذه المؤسسة، بما أنك قد زرتها، فهي مؤسسة كبيرة جدا تحتاج فيما يخص الصيانة لأموال خاصة ولنواصل كذلك جهدنا لكي تكون فرصة لكي ندخل على المستوى الدولي في هذا الإطار الذي يسمى بالبيكالوريا الدولية وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ نبقي دائما في قطاع التربية الوطنية والسؤال الموالي للسيدة عائشة باركي.

السيدة عائشة باركي: شكرا سيدي الرئيس.

السيدات الوزيرات، زميلاتي، أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام، السلام عليكم.

يشرفني أن أطرح على معالي وزيرة التربية الوطنية السؤال الشفوي التالي نصه: معالي الوزيرة،

لقد عرف المجتمع الجزائري تطورا كبيرا وملحوظا في مجال المنظومة التربوية في بلادنا وتمدرس الأطفال، حيث بلغت النسبة أكثر من 99٪ من الذكور و90٪ من الفتيات وتصنف الجزائر اليوم مع الدول الرائدة في هذا المجال.

غير أنه - معالي الوزيرة - وحسب دراسة قامت بها إحدى الجمعيات المعروفة لحماية الأطفال (La Forépe) فإن حوالي 200.000 ألف طفل يتسربون من المدارس سنويا منهم من يغادرون من تلقاء أنفسهم ومنهم من يطردون رغم أن القانون ينص على البقاء لمدة 09 سنوات (من 06 سنوات إلى 16 سنة) حتى يتمكنوا من الذهاب إلى مراكز التكوين العديدة والمتواجدة عبر التراب الوطني، وماداموا يطردون ويغادرون قبل هذا السن فلم يبق لهم سوى ملء الشوارع.

وسؤالي هو كالتالي السيدة الوزيرة:

ماذا يقترح قطاعكم لمحاربة هذه الظاهرة وامتصاص العدد الهائل والمخيف من هؤلاء الشباب، الذين يلجأ الكثير منهم للعنف والسرقة والأعمال الموازية (عمالة الأطفال)؟

تقبلوا مني - سيدتي الوزيرة - فائق الاحترام والتقدير.

المتعة، المسرح، الرياضة، الأندية الخضراء... إلخ، وكل هذه الإجراءات تتم في إطار محاربة التسرب المدرسي وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة وزيرة التربية الوطنية؛ أسأل السيدة عائشة باركي إذا كانت تريد أخذ الكلمة مجددا؟ الكلمة لك.

السيدة عائشة باركي: شكرا سيدي الرئيس. شكرا سيدتي الوزيرة، ليس لدي شك في كل ما قلته لأنني آتية من المنظومة التربوية، في كل هذه المساعي، ولكن في الحقيقة نرى في الميدان أن الأولياء غير مستقرين عندما يجدون أنفسهم في مثل هذه الحالات.

ولابد أن نقوم جميعا بحملات توعية لأن القانون يقول هكذا، لكن بالنظر للواقع نرى أشياء أخرى يعني 12 و 13 سنة نجده خارج المؤسسة، من هو المسؤول؟ أنا أقول بأننا كلنا مسؤولون عن هؤلاء الأطفال الذين يتزايد عددهم ونراهم في الشارع يوميا وهم اليوم من يعتدي وليس الشباب الذين يبلغ سنهم 20 و 22 سنة!!

أولئك الشباب ذوو الـ 14 والـ 15 سنة يكونون قوافل ونجدهم في خطر، ونحن متواجدون - سيدتي الوزيرة - كمجتمع مدني لنقوم بالتنسيق معكم في توسيع حملات التحسيس والتجنيد وخاصة مع الشركاء الاجتماعيين أي النقابات، ما هو دورهم؟ هم مقتنعون بأن مدة بقاء هؤلاء الأطفال يجب أن تكون على الأقل 9 سنوات في المدرسة ولا بد عليهم البقاء، وشكرا سيدتي.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي؛ السيدة الوزيرة: هل لديك ما تضيفينه؟

السيدة وزيرة التربية الوطنية: الأمر صعب جدا ولذلك نحن في قطاع التربية الوطنية أردنا التدخل من قبل؛ للتسرب المدرسي عدة أسباب ومن بينها الفشل داخل الأقسام، عندما يشعر التلميذ بعدم الارتياح داخل المدرسة، في هذا الإطار حاولنا أن تكون الحلول تربوية، بيداغوجية، وقانونية، وكذلك إعطاء كل الإجراءات من أجل التمكن من توفير جو ملائم للتعليم، ولكن العائلة معنية بالأمر، لانقول التلميذ يغادر بطريقة إرادية، فالقسم

المنظومة التربوية الجزائرية في مصف المقاييس الجهوية والدولية. إن برنامج محاربة الانقطاع المدرسي يركز على خمس محاور:

- المحور الأول: تعميق البحوث، لقد تم تكليف فوج عمل مشترك بين المرصد الوطني للتربية والتكوين، المعهد الوطني للبحث في التربية والمديرية المركزية للتقييم والاستشراف بوزارة التربية الوطنية، للقيام ببحث نوعي حول المسار الدراسي والمستقبل الاجتماعي والمهني للمنقطعين، تكملة للبحث الذي قامت به وزارة التربية مع المنظمة الدولية لليونيسف حول التسرب المدرسي، مع إنجاز دراسات نوعية بقيادة المرصد الوطني للتربية والتكوين لفهم المسار المدرسي للشباب الذين غادروا المدرسة وكذلك المعرضين لخطورة الانقطاع.

- المحور الثاني: محاربة الرسوب المدرسي الذي يتم بعدة إجراءات: المعالجة البيداغوجية، التكفل بصعوبات التلاميذ، وتوسيع أقسام التعليم المكيف لصالح التلاميذ الذين يعانون من صعوبات في التعلم.

تنظيم امتحانات استدراكية للتلاميذ الذين تحصلوا على معدل 9 و 20/9.99 ما عدا أقسام الامتحانات المدرسية الوطنية، تطوير التعليم ما قبل المدرسي لضمان تحضير أفضل للمدرسة، مراجعة البرامج الحالية لمطابقتها مع القانون التوجيهي للتربية الوطنية ورقمنة القطاع لتحسين الحكامة.

وكذلك تطوير البعد التطبيقي للتعليمات، الأعمال التطبيقية في المواد التجريبية، ورشات الكتابة، تقنيات التعبير الكتابي، حل المشكلات الإشكالية، مشاريع، دراسات... إلخ.

- المحور الثالث: تحسين النظام البيداغوجي عبر استشارة ميدانية وطنية هي جارية الآن، الهدف منها هو تطوير إطار تقويمي بيداغوجي وطني والأخذ بعين الاعتبار الذكاء المتعدد للتلميذ.

- المحور الرابع: تعميق التكوين لسلك الأساتذة في مختلف الميادين البيداغوجية وفي الحكامة، المرافقة المستمرة لتكوين الأساتذة وكل أسلاك التأطير وهو ما سيسمح باكتساب احترافية جديدة.

- المحور الخامس: تدعيم الأنشطة الثقافية لتحقيق اندماج المدرسة ضمن المحيط الاجتماعي، القراءة

والعائلات لا يتخذون إجراءات تخص الانضباط، ومع كل الجماعة التربوية ومع الممثلين أي الأولياء والأساتذة وكل الموظفين داخل القطاع - حقيقة - أصدرنا ميثاق أخلاقيات القطاع التي تسمح لكل منا بتظافر الجهود، لكي نخلق هذا الجو الذي نعترف بأنه غير موجود على كل المستويات وفي كل المؤسسات، ولهذا الجانب الذي يشد اهتمامنا ونظن أننا نستطيع أن نقدم يوم 07 مارس استراتيجية هدفها التكفل بانشغال تكلمت عنه في سؤالك وهو العنف في الداخل وفي محيط المدرسة.

وأظن أنه بهذه العملية التي تمس كل الجوانب نستطيع - على كل حال - أن نسمح للتلميذ على الأقل أن يتمدرس حتى السن الـ 16 سنة وهذا من حقه ومن واجب القطاع وكذلك العائلات وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة وزيرة التربية الوطنية؛ شكرا للسيدات والسادة الذين شاركوا بأسئلتهم في هذه الجلسة والشكر موصول لمسؤولي القطاعات الوزارية المختلفة على أجوبتهم وردودهم على الأسئلة؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في منتصف النهار
والدقيقة الخامسة والثلاثين

محضر الجلسة العلنية الخامسة والثلاثين
المنعقدة يوم الخميس 17 جمادى الثانية 1438
الموافق 16 مارس 2017

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، نيابة عن السيد الوزير الأول؛
- السيد وزير الطاقة؛
- السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي؛
- السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة العاشرة صباحا

2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معالي الوزير الأول، السؤال الأول الشفهي التالي نصه:

إيماننا من فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بأهمية البحث العلمي في تنمية الجزائر وتطويرها فقد حمل برنامجنا اهتماما خاصا بالتعليم العالي والبحث العلمي، لكن - وللأسف الشديد - نجد الكثير من المؤسسات الوطنية العمومية والخاصة وكذا المؤسسات الأجنبية العاملة بالجزائر لا تتعاون مع الطلاب والباحثين لاستكمال الجوانب التطبيقية لأبحاثهم مما يعيقهم عن الانتهاء منها، في الوقت الذي تتجه فيه المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية في العالم المتقدم للجامعة لإيجاد الحلول للمشاكل التي تقف حاجزا أمام بلوغ أهدافها، وعليه؛

ألا ترون معالي الوزير الأول، أنه من الضروري بمكان إلزام جميع المؤسسات العاملة بالجزائر، وطنية كانت أم أجنبية بفتح أبوابها للطلاب والباحثين لإنجاز أبحاثهم بإيجاد التشريعات الضامنة لذلك؟

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسيدة والسادة أعضاء الحكومة ومساعدتهم؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة - كما تعلمون - طرح أسئلة شفوية.

ومن دون إطالة أحيل الكلمة إلى السيد عبد الكريم قريشي وسؤاله الشفوي الموجه للسيد الوزير الأول.

السيد عبد الكريم قريشي: شكرا معالي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

معالي رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي الوزراء، أعضاء الحكومة،

الزميلات والزملاء الأفاضل،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا للمادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 21 أوت

وتفضلوا، معالي الوزير الأول، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم قريشي؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان للرد نيابة عن السيد الوزير الأول.

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان (نيابة عن السيد الوزير الأول): شكرا؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
السادة زملائي أعضاء الحكومة،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نيابة عن السيد الوزير الأول، أود في البداية أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى السيد عبد الكريم قريشي، عضو مجلس الأمة المحترم، لطرحه السؤال الشفوي الذي يتمحور حول أهمية تأطير التربصات التطبيقية على مستوى المؤسسات الوطنية والأجنبية داخل البلاد لفائدة الطلاب والباحثين. وردا على هذا الانشغال، يشرفني أن أوافيكم نيابة عن السيد الوزير الأول، بالتوضيحات الآتية:

إن الدور المحوري الذي تلعبه الجامعة في عجلة التطور الاقتصادي للبلاد من خلال التوفيق بين حاجيات السوق من اليد العاملة واحتياجات التكوين ورفع المستوى التأهيلي للطلاب، يفرض ضرورة تحديد العلاقة بين الجامعة والبيئة الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بها وذلك من أجل تفعيل العلاقات المتبادلة بينهما.

من خلال هذا المنطلق، لم تدخر السلطات العمومية المختصة جهدا قصد تكييف عروض ومجالات التكوين التي توفرها الجامعات مع احتياجات القطاع الاقتصادي مع إعطاء أهمية نوعية من جانب تعزيز المهارات والكفاءات العلمية لدى الطلاب المتخرجين أو الذين هم في طور التخرج، لاسيما عن طريق توفير التربصات التطبيقية وإبرام اتفاقيات التعاون مع الجهات المعنية بما يؤهلهم للاندماج المهني في سوق العمل بكفاءة أكبر.

الجدير بالذكر في هذا الصدد أن المؤسسات الوطنية والأجنبية المتواجدة في أرض الوطن تبدي بدورها اهتماما ملحوظا بأهمية الانفتاح على الجامعة والمشاركة في تصميم عروض التكوين، لاسيما ذات الطابع المهني منها، وبالتالي استقبال الطلبة الجامعيين سواء قصد إجراء تربصات تطبيقية أو تدريبات ميدانية أو للقيام بأبحاثهم على مستواها.

علاوة على ذلك، تجدر بنا الإشارة إلى أن الندوة الوطنية للجامعات الموسعة للقطاع الاقتصادي والمخصصة لتقييم تطبيق نظام (LMD) بجامعات الوطن والمنعقدة يومي 12 و13 جانفي من السنة المنصرمة، كانت فرصة ملائمة من أجل طرح مسألة العلاقة بين الجامعة والمؤسسة بشكل أعمق، حيث سمحت ورشة العمل التي تم تخصيصها لهذا الموضوع بتشخيص الواقع وتقديم توصيات تهدف كلها إلى اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين هذه المسألة وتطويرها.

وفي هذا السياق، أوصت الندوة الوطنية بضرورة تفعيل فضاءات التواصل بين الجامعة والمؤسسة وتنشيط مراكز المسارات المهنية ودور المقاولاتية ومراصد متابعة الاندماج المهني للمتخرجين.

ولتجسيد هذا المسعى، تعمل السلطات العمومية المختصة على تشجيع مؤسسات التعليم العالي في إطار تطبيق نموذج مشروع المؤسسة الذي تعتمده كمنط حوكمة جامعية جديدة من أجل الإحاطة بمتطلبات التكوين على جميع الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية وعلى جميع المستويات المحلية منها والجهوية والوطنية، بحيث يتم أخذها بعين الاعتبار عند إعداد خريطة الطريق وتصميم عروض التكوين من خلال إبرام اتفاقيات وعقود شراكة ذات منفعة متبادلة بين الجامعة والمؤسسة.

في هذا السياق ذاته، نشير إلى أنه يتم حاليا في إطار مراجعة القانون الأساسي النموذجي للجامعة، العمل على إعطاء كل الأجهزة ذات الصلة مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي والأرضية القانونية الملائمة والإطار التنظيمي الذي يسمح لها بأداء المهام المنوطة بها، علاوة على ذلك، شرعت الجهات المختصة في عملية مراجعة المرسوم التنفيذي رقم 13 - 306، المؤرخ في 31 غشت 2013، والمتضمن تنظيم التربصات الميدانية في الوسط المهني لفائدة الطلبة المعدل والمتمم وكذا القرار الوزاري رقم 19،

الثلاث الآتية، وقد ذكرت العديد منها من خلال الرد:

1 - فيما يخص تربص الطلبة في الوسط المهني: حتى في حالة وجود اتفاقية معالي الوزارة، التربصات بين الجامعة والمؤسسات والتي ينص عليها بوضوح المرسوم التنفيذي 13 - 306، المؤرخ في 31 أوت 2013، والمتضمن تنظيم التربصات وكذا القرار الوزاري المؤرخ في 21 جانفي 2015، الذي يحدد طبع التربصات... إلخ.

يعاني الطلبة المتربصون في هذا الإطار لإنجاز مذكرات الليسانس والماستر وأطروحات الدكتوراه من جملة عراقيل تتمثل فيما يلي:

- أغلب المسيرين يعتبرون إجراء التربصات والأبحاث داخل مؤسساتهم مضيعة للوقت وإهداراً للتكلفة، كما أنهم يمتنعون عن منح المعطيات الكافية بحجة السرية والمهنية وهذا يتنافى مع الواقع الجديد للمؤسسات الاقتصادية المفتوحة أكثر على محيطها ويتنافى كذلك مع قواعد التسيير الحديث.

- عدم استقبال الطلبة بحجة غياب التأطير الكافي داخل المؤسسات.

- إصطدام الطالب بإجراءات إدارية طويلة لإجراء التربص وتتطلب وقتاً طويلاً، في حين أن إنجاز المذكرات والأطروحات يتم في إطار زمني محدد لا يمكن تجاوزه.

- عدم تخصيص فضاءات لإجراء الأبحاث والتربصات، مما يرهن تحقيق الأهداف المرجوة من إجرائها.

2 - فيما يخص حصول الطلبة الباحثين على المعطيات لإجراء البحوث: بالرجوع إلى مضمون القانون رقم 99 - 50، المؤرخ في 18 أفريل 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي والقانون المعدل 08 - 06، المؤرخ في 23 فيفري 2008، ندرك بوضوح أن الدولة الجزائرية ومن خلال القوانين والتشريعات وضعت الجامعة كقاعدة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والأداة الأولى لتوجيه وتمتين الجهد الوطني للبحث العلمي.

إلا أن تحقيق هذا الغرض الأساسي يبقى مؤجلاً إلى حين بسبب ما يعانيه الباحثون من صعوبات في إنجاز الأطروحات والمقالات العلمية وتقارير الأبحاث المعدة في إطار فرق البحث ومخابر البحث العلمي وتتمحور أغلب الصعوبات فيما يلي:

- أبواب استقبال الباحثين موصدة سواء في المؤسسات

المؤرخ في 21 يناير 2015، والذي يحدد طبيعة التربصات الميدانية في الوسط المهني لفائدة الطلبة وكيفيات تقييمها ومراقبتها وبرمجتها وذلك بالتشاور والتنسيق مع الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة، قصد توفير المناخ المناسب والإطار القانوني الملائم لتمكينها من احتضان الطلبة والباحثين وتمكينهم من التربصات الميدانية والبحوث التطبيقية بشكل فعال.

لا يفوتنا كذلك في هذا المقام القول بأن تزايد عدد الطلبة، لاسيما في بعض الفروع والتخصصات العلمية على مستوى الجامعات يستدعي بذل جهود أكبر من أجل تحقيق الأهداف المنتظرة وتفعيل العلاقة بين الجامعة والمؤسسة، والأخذ بعين الاعتبار احتياجات المؤسسات ومدى تفاعل وتوافق مجال التكوين مع احتياجات التوظيف بها. شكر لكم على حسن الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ أسأل السيد عبد الكريم قريشي، هل يريد أخذ الكلمة للتعقيب؟

السيد عبد الكريم قريشي: شكرا لمعالي الرئيس؛ أشكركم معالي الوزيرة على الإجابة نيابة عن معالي الوزير الأول، لكن وكما تعرفون أن الجامعة مرفق عمومي ذو طابع علمي وثقافي وتتولى مهام التكوين العالي والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ولن تتمكن من القيام بهذه المهام كاملة إلا إذا تضافرت الجهود بينها وبين محيطها الاقتصادي والاجتماعي:

1 - بتمكين الطلبة والباحثين من الحصول على المعطيات للقيام بأبحاثهم.

2 - بتثمين نتائج هذه الأبحاث بما يخدم الجهد الوطني للبحث وكذا تكوين الإطارات الضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إلا أنه - وللأسف الشديد - فإن الواقع ينافي ذلك، حيث لم تصل الجامعة بعد إلى مستوى من التعاون بينها وبين المؤسسات المحيطة بها لتحقيق المهام التي أنشئت لأجلها والتي ينص عليها صراحة المرسوم التنفيذي 03 - 279، المؤرخ في 23 أوت 2003، والذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها ولاسيما المواد: 04 - 05 - 06، حيث يمكن تشخيص هذا الوضع من خلال النقاط

العمومية أو الخاصة.

- إحتكار المعلومات والبيانات وتجاهل حاجات الباحثين عليها للوصول إلى نتائج علمية تصب عادة في حل المشاكل التي تعاني منها هذه المؤسسات.

- الكثير من الإداريين يعاملون الباحث كجاسوس يتوجب منعه من الولوج إلى المعطيات والفضاءات الداخلية للمؤسسة.

- عدم التكفل بمصاريف النقل والإقامة في حالة تواجد المؤسسات في الأماكن الجغرافية البعيدة.

3 - فيما يخص تثمين البحوث العلمية: معالي الوزيرة، في الحالات القليلة والمعدودة التي ينجح فيها الطالب أو الباحث في إتمام تربصه أو إعداد بحثه، فإن نتائج هذه الأبحاث تبقى رهينة الرغوف وذاكرة الحواسيب ولا يستفيد منها إلا الطلبة والباحثون الذين يواصلون البحث في نفس التخصصات، حيث تبقى المؤسسات الاقتصادية والإدارات بعيدة عن تثمين هذه الأبحاث واستخدامها في حل المشاكل وتطوير النسيج المؤسساتي في الجزائر، خلافا لما تنص عليه التشريعات والقوانين السارية المفعول ولا سيما المرسوم التنفيذي 98 - 137، المؤرخ في 03 ماي 1998، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها وكذا المرسوم التنفيذي رقم 11 - 396، المؤرخ في 24 نوفمبر 2011، والذي يحدد القانون الأساسي الخاص بالمؤسسات العمومية، ذات الطابع العلمي والتكنولوجي. وهذا ما يفسر عدم قدرة مؤسساتنا على التخلص من التبعية للشركات الأجنبية فيما يتعلق باستخدام المعارف والمهارات التقنية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية، في حين أن الكثير من المؤسسات الأجنبية تستخدم نتائج أبحاث جزائرية خاصة لتطوير قدراتها.

وعليه، ومن كل ما سبق أقترح عليكم تعميم تعليمات تلزم الجامعة والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من خلال الإجراءات الإلزامية، الردية والتحفيزية..

السيد الرئيس: الوقت، أعرف أنك باحث ومسؤول عن خلية بحث ومدير جامعة سابق، هذه الأمور تهتمك بدرجة كبيرة.

ولكن نحن في إطار جلسات الأسئلة الشفوية مقيدون بالنظام الداخلي، أنا كنت أمل أن يكون هذا السؤال موجها لوزير التعليم العالي لتكون الفائدة أكثر، لأنه أكثر إلما بالملف وقادر على إعطاء الأجوبة التي تريد.

وقد طرحت الموضوع ونحن ملزمون به، كم بقي لك؟ رجاء إختصر الصفحة في بعض الجمل إذا أمكن.

السيد عبد الكريم قريشي: مقترحات بسيطة معالي الرئيس وأستسمحكم على هذا... إستقبال الطلبة والباحثين في مواعيد محددة، وفضاءات مخصصة تليق بمقاماتهم العلمية بعيدا عن الإجراءات البيروقراطية وكل أشكال الثقل الإداري.

- إنشاء بنك معلومات وطنية يضم معطيات متنوعة حول نسيج المؤسسات الاقتصادية والإدارية العمومية بما يخدم المجهود الوطني للبحث.

- تمويل نفقات البحث من طرف مؤسسات اقتصادية مع استفادتها من نتائج هذه الأبحاث وكذا من أولوية الاستفادة من حقوق الملكية الفكرية والصناعية.

- تدابير تحفيزية، مادية ومعنوية تحت المسيرين والإداريين على التعاون في مجال إعداد البحوث والترقيات عند إعداد القانون الأساسي الجديد للجامعة، وأقترح وضع نظام حوافز لمديري المخابر وللباحثين الذين تنشر أبحاثهم خارج الجامعة.

أستسمحكم معالي الرئيس، مرة أخرى، وأستسمح الحاضرين، الإطالة كانت فقط لأهمية الموضوع، وشكرا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم قريشي؛ الكلمة للسيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان: أتوجه إلى السيد عبد الكريم قريشي وأقول له بأن تعقيبكم جد سلبي ومتشائم للغاية، حقيقة أن هناك نقائص ومشاكل على مستوى وزارة التعليم العالي، على مستوى الجامعات والمؤسسات أو المراكز التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لكن هذه الأخيرة تعمل على تفادي وعلى التصدي لكل هذه المشاكل والأبواب ليست موصدة في أوجه جميع الطلبة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مصطفى جغدالي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الطاقة للرد على السؤال.

السيد وزير الطاقة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، أيها الحضور الكريم،

أود في البداية أن أشكر السيد مصطفى جغدالي على اهتمامه بنشاطات القطاع وعلى سؤاله المتعلق بإنجاز مشروع تجميع الغاز الطبيعي GNL 3 بمنطقة أرزيو.

وللإجابة عن انشغالات السيد عضو مجلس الأمة المحترم، يسعدني أن أخبركم بأن بلادنا، وبفضل القيادة الرشيدة لفخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، سطرت في عام 2008 برنامجا طموحا لتطوير وتنمية قدرات بلادنا من الغاز الطبيعي المميع، من أجل تثمين الغاز الطبيعي وتدعيم وجود بلادنا في سوق الغاز الدولية.

وقد تم في هذا الإطار، إنجاز مشروعين كبيرين هما: - المشروع الضخم الأول الموجود في سكيكدة بقدرة إنتاج 9.98 مليون متر مكعب في السنة، وقد تم إنجاز هذا المجمع في عام 2013 لتعويض الوحدات التي دمرت في الحادث الأليم الذي وقع في 19 يناير 2004.

- المجمع الضخم الثاني الموجود في أرزيو «GNL 3Z» بطاقة إنتاج 10.59 مليون متر مكعب في السنة، وقد قام بتدشين هذا المجمع الهام السيد الوزير الأول في 10 نوفمبر 2014. وتبلغ القدرة الإجمالية لهذين المشروعين حوالي 21 مليون متر مكعب في السنة، مما عزز القدرات الإجمالية لتجميع الغاز الطبيعي ببلادنا، بحيث بلغت حوالي 56 مليون متر مكعب في السنة، وتمثل صادرات بلادنا من الغاز الطبيعي المميع من هذين المشروعين 52٪ من حجم الصادرات.

وفي الختام، أخبركم بأنه توجد حاليا ببلادنا 04 مجمعات لتجميع الغاز الطبيعي، منها ثلاثة (GNL 1Z و GNL 2Z و GNL 3Z) موجودة في أرزيو، بقدرة إجمالية حوالي 46 مليون متر مكعب من الغاز الطبيعي المميع وواحدة

هناك طلبه يقومون بأبحاثهم على أحسن وجه ودون تلقي أي صعوبات، شكرا.

السيد الرئيس: أظن أن الموضوع يحتاج إلى المزيد من إعطاء المعلومات الخاصة والاهتمام الخاص بهذا السؤال، إما معك أو مع وزير التعليم العالي، لكي تتم الإجابة على الأسئلة التي طرحها السيد عبد الكريم قريشي، وهو من القطاع وليس غريبا عنه.

نتقل الآن إلى قطاع الطاقة والكلمة الآن إلى السيد مصطفى جغدالي.

السيد مصطفى جغدالي:

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء المحترمون،

زميلاتي، زملائي الأعضاء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا للمادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم المحترمة بسؤالي التالي نصه:

السيد وزير الطاقة، كان مبرمجا في الثمانينيات إنجاز مشروع GNL 3 لتجميع الغاز إلى درجة -165°، لتسهيل بيعه عبر البواخر المجهزة خصيصا، وللعلم أن 01 لتر من الغاز المميع يستخرج منه 600 لتر غاز.

السؤال هو:

- أين وصلت العملية، وهل أنجز أو برمج هذا المشروع للإنجاز والذي يعتبر إضافة عملاقة لاقتصادنا الوطني ويدعم (GNL 1 و GNL 2) بأرزيو الذي يعد أكبر ميناء جزائري ومتوسطي لتصدير الغاز المميع؟

تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير، وشكرا.

الغاز المميع وكنا لا نسمع لا بالغاز الصخري ولا بالغاز البحري، ونفس التفكير للطاقة المتجددة ونفس التفكير لمصانع تكرير البترول، مثل "الغازيول" وكل هذه الطاقات تستورد من الخارج.

أكرر، السيد الوزير، سؤال للمرة الثانية بصفتنا برلمانيين ومن واجبنا أن نعرف بعض المعلومات.

كم تستهلك الجزائر من الطاقة الكهربائية؟ وكم تبلغ تكلفة البرميل والتكرير؟ هل نستورده أفضل، أم نكرره؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ والكلمة للسيد وزير الطاقة.

السيد وزير الطاقة: سنجيب عليه إن شاء الله مرة أخرى؛ لن أجيب على هذا السؤال الآن.

السيد الرئيس: طيب، إذا لم يكن للسيد الوزير الجاهزية للرد على هذا السؤال وإعطائه الأهمية المستحقة، فسوف نعطيه الوقت لكي يهيئ نفسه ونبرمج جلسة أخرى للسيد الوزير لكي يوفى الموضوع أحقيته المطلوبة.

السيد وزير الطاقة: هذا سؤال آخر! هذا سؤال خارج عن الموضوع، هذا سؤال آخر ليس داخلا في السؤال الشفوي..

السيد الرئيس: طيب، إذا كان الأخ مصطفى جغدالي يريد الرد على سؤاله فليطرح هذا السؤال في سؤال جديد موجه للسيد الوزير ويبرمج ويرد عليه في حينه. نبقى دائما في قطاع الطاقة والكلمة للسيد بلقاسم قارة.

السيد بلقاسم قارة: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد معالي وزير الطاقة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

(GNL 1K) في سكيكدة، بقدره حوالي 10 مليون متر مكعب، أشكركم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الطاقة؛ أعود للسيد مصطفى جغدالي لأسأله إن كان يريد أخذ الكلمة للتعقيب؟

السيد مصطفى جغدالي: نشكر السيد الوزير على الإجابة الشاملة والكاملة على نص السؤال، كان من واجبنا طرح مثل هذه الأسئلة للأسباب التالية:

إن فخامة رئيس الجمهورية قام باستثمارات عملاقة في مجالات أهمها الطاقة، ونرجع إلى المشروع: دفتر الشروط السيد معالي الوزير برمج سنة 2008، وتكلفة المشروع كانت تتراوح بين 4 إلى 5 مليار دولار، مدة الإنجاز 48 شهرا، تسليم المشروع سنة 2014.

تذبذب في الشركة بين 2010 و2011، لما يسمى بغزوات ضد شركة سوناطراك آنذاك، وفي سنة 2010 توقيف (GNL 4Z) نهائيا بعد 46 سنة من العمل.

السيد الوزير، منذ إنشاء سوناطراك سنة 1963 وتطوير المصانع الأربعة بأرزيو وسكيكدة، 21 قطارا لإنتاج الغاز المميع من 1964 إلى سنة 1981، أصبحت الجزائر آنذاك من الأوائل في تجميع الغاز لعدة سنوات، وللأسف هذه المكانة لم تدم طويلا لعدم بعد النظر الطويل، وللعلم في العالم يوجد 19 مصدرا و34 مستوردا.

هذه المكانة سوف ينطفئ بريقها بدخول بعض الدول في الاستثمارات مثل أستراليا التي وفرت مبلغ 120 مليار دولار لتميع الغاز ومكانتها الجغرافية في آسيا سمحت لها باحتلال سوق الصين.

قامت الجزائر سنة 2015 بتصدير 12.2 مليون طن، منها 10 ملايين طن لأوربا، و2 مليون طن للسوق الآسيوية وهي تركيا.

وبهذه الصادرات صارت الجزائر تحتل المكانة السابعة من حيث التصدير.

قدرة الجزائر من كمية الغاز الحالي منذ دخول (GNL 3) للإنتاج أصبح لا يستهان بها.

لماذا في أوائل الثمانينيات لم ينجز هذا المشروع الطموح، الحساس والمهم؟ حيث كانت القلة القليلة من الدول تنتج

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير،

تحتل ولاية المدية مراتب متدنية فيما يخص استفادة قاطنيها من غاز المدينة مقارنة بولايات الوطن، رغم أن عاصمة التيتري تعد ثاني ولاية فيما يخص عدد البلديات بـ 64 بلدية و19 دائرة، وتتميز بتضاريس جبلية وبطقس شديد البرودة شتاء، تجعل من وفرة هذه المادة حاجة ملحة. ومع ذلك، تبقى نسبة الربط بغاز المدينة لا تتعدى 40٪، ورغم موقعها الجغرافي المتواجد بين أنبوب غليزان - الجزائر العاصمة جهة شمالها الغربي، وأنبوب حاسي الرمل - كاب جنات، جهة الشرق وأنبوب ثالث يمتد من حاسي الرمل ولغاية منطقة أرزيو بجنوبها الغربي، ومع وجود بعض البلديات التي تبعد عن هذه الأنابيب بأقل من 5 كلم، إلا أن نسبة تسطير وتنفيذ برامج الربط بشبكة الغاز تبقى بعيدة كل البعد عن الأهداف المسطرة.

السيد الوزير،

بناء على ما سبق، ما هي الإجراءات التي تنوي مصالحكم الوزارية اتخاذها من أجل الرفع من وتيرة الربط بشبكة الغاز عبر بلديات الولاية، قصد تدارك النقص الفادح الذي تعانيه الولاية في هذا المجال؟ وتفضلوا بقبول فائق التقدير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة الآن للسيد وزير الطاقة.

السيد وزير الطاقة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة والسادة أعضاء الحكومة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
أيها الحضور الكريم.

شكرا للسيد بلقاسم قارة، على سؤاله المتعلق بالتأخر المسجل في توصيل الغاز الطبيعي إلى بلديات ولاية المدية، وللإجابة على انشغالات السيد عضو مجلس الأمة المحترم، يسعدني أن أفيدكم بالمعلومات التالية:

لقد استفادت ولاية المدية كباقي ولايات الوطن من البرامج المختلفة للتنويع العمومي للغاز الطبيعي، وقد سمحت هذه البرامج والبرنامج الخماسي 2010 - 2014 بتوصيل الغاز إلى 37 بلدية من أصل 64، وبرفع نسبة إيصال الغاز الطبيعي على مستوى الولاية من 27٪ (17 بلدية) في سنة 2009 إلى 58٪ حاليا، وتبقى هذه النسب مرشحة للارتفاع مع تجسيد باقي المشاريع المسجلة.

ومن أجل تزويد البلديات المتبقية، خاصة تلك الواقعة بالمنطقة الشرقية للولاية، التي تبعد عن شبكة نقل الغاز الطبيعي، تم إنجاز أنبوب لنقل الغاز، يربط البرواقية وبني سليمان على مسافة حوالي 31 كلم، سمح بتزويد 05 بلديات تقع على مساره.

كما سيسمح الشطر الثاني من هذا الأنبوب الممتد بين بني سليمان إلى بلدية الحوضان، مروراً ببلدية تابلاط، والذي ستنتقل به الأشغال قريبا، بتزويد 06 بلديات أخرى واقعة بالمنطقة الشرقية.

أما باقي البلديات الواقعة بالمنطقة الشرقية، وعددها 06 بلديات، فسيتم التكفل بها وتزويدها انطلاقاً من شبكة نقل الغاز المتواجدة بولاية البويرة، بحيث الأشغال جارية بهذا الخصوص.

وعليه، تبقى مجهودات الدولة متواصلة بهدف تعميم التوزيع العمومي للغاز الطبيعي على مستوى الولاية، بحيث ستنتقل الأشغال عن قريب لإنجاز أنبوب آخر لنقل الغاز، يمتد بين عين لشيخ (ولاية عين الدفلى) وبلدية الزويرة لتوصيل الغاز إلى 04 بلديات واقعة بالجهة الغربية لولاية المدية، أشكركم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الطاقة؛ أسأل السيد بلقاسم قارة هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد بلقاسم قارة: شكرا سيدي الرئيس، شكرا معالي وزير الطاقة على كل هذه التوضيحات والمعطيات التي جاء بها في رده على السؤال، كما أشكر مصالح مديرية شركة

سونلغاز ومصالح وزارة الطاقة على الجهد الذي يبذلونه من أجل التقدم في برنامج الربط بشبكة غاز المدينة على مستوى ولاية المدية والذي رغم كل هذه الجهود المبذولة إلا أنها لا تزال بعيدة عن النتائج المرجوة في هذا الميدان. ولا بأس من التذكير ببعض المعطيات لعلها تكون محفزة لمصالح وزارة الطاقة من أجل بذل جهد أكبر في إطار تجسيد برنامج الربط وتوصيل غاز المدينة.

أولاً، نحن نعلم أن البلديات الجنوبية لولاية المدينة تم ربطها بشبكة الغاز ضمن برنامج تنمية الهضاب.

2 - أريد التوضيح أن هناك فرقاً ما بين احتساب نسبة الربط بالغاز أو ما يسمى (TG)، حيث تبلغ هذه النسبة 35٪ على مستوى الولاية.

بينما تبلغ نسبة إقبال الغاز بـ 85٪، أو ما يسمى بـ (DTG) وهنا نلاحظ أن نسبة الربط بالغاز ما تزال بعيدة عن معدل 50٪، بينما لا تتجاوز نسبة إدخال الغاز (TPG) إلى 48٪.

بناء على هذه المعطيات، نلاحظ أن هناك جهداً لا بد من بذله لبلوغ الأهداف المسطرة في هذا المجال وأنا على ثقة أن مصالح وزارة الطاقة ستتدارك ذلك، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد بلقاسم قارة؛ السيد الوزير هل لديكم ما تضيفونه؟ الكلمة لكم.

السيد وزير الطاقة: والله في الوقت الحالي، هذا وقت صعب وإنما بذلنا كل الجهود لكى، إن شاء الله، نوصل الغاز للمواطنين وللزبون وسنوسع ذلك متى توفرت الظروف التقنية.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ ننتقل إلى قطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والسيد عبد القادر بن سالم وسؤاله الشفوي حول القطاع.

السيد عبد القادر بن سالم: شكراً سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 25 غشت، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، إسمحوا لي معالي الوزير، أن أطرح عليكم السؤال الشفوي الآتي:

السيد الوزير؛

لا يجد المواطن - أحياناً - إجابة مقنعة، وهو يتردد على طبيب مختص كان أو عام، في تباين واختلاف المبالغ التي يتقاضاها هؤلاء عن كل فحص، ليصل الفارق في بعض المرات إلى أكثر من 50٪، مع أنهم في نفس الرتبة في الاختصاص.

السيد الوزير، هل هناك نصوص قانونية تجبر هؤلاء على الالتزام بثمان موحدة حين يكون الاختصاص واحداً؟ أم أن هؤلاء متروكون لأمزجتهم في تحديد ثمن الوصفة؟

ثم لماذا بقيت القيمة التعويضية لتلك الوصفة ثابتة في أدنى مبلغ لا يتماشى وما يدفعه المريض للطبيب المعالج؟ تقبلوا، معالي الوزير، فائق التحيات، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد عبد القادر بن سالم؛ الكلمة الآن للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: شكراً سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس المحترم،

زملائي الأعضاء،

السيدات والسادة الأعضاء المحترمون،

الحضور الكريم،

أسرة الإعلام،

سلام الله عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد العضو عبد القادر بن سالم، المحترم، بداية أود أن أشكركم على سؤالكم الذي تفضلتم بطرحه والذي يتيح لي مرة أخرى الفرصة لتقديم المعلومات والتوضيحات حول الموضوع المتعلق بالتكفل بمصاريف العلاج للمؤمن

والحفاظ على التوازنات المالية للمنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي، كما هو مسطر في إطار برنامج الحكومة. وفي هذا الشأن، أعلمكم السيد العضو المحترم أنه سيتم النظر في إمكانية تطوير جهاز الطبيب المعالج من خلال تحسين الاتفاقية النموذجية المبرمة بين هيئات الضمان الاجتماعي والممارسين الطبيين قصد توسيع مجال تطبيقها إلى كافة المؤمن لهم اجتماعيا وبالأخص المصابين بالأمراض المزمنة.

وكذا سيتم العمل ببروتوكول علاج سنوي للمريض الذي يعده الطبيب المعالج ويتكفل به الضمان الاجتماعي حسب تسعيرة جديدة بما فيها تلك المتعلقة بأعمال تحاليل الدم والأشعة التي ستحدد بموجب اتفاقية نموذجية، وزميلي السيد وزير الصحة موجود، العملية ستكون عملية مشتركة ما بين الصحة وقطاع الضمان الاجتماعي، وعليه فلا يمكن للطبيب المتعاقد مطالبة المريض بتسديد أتعاب أخرى ما عدا تلك المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

إن هذا الإجراء سيطبق تدريجيا حسب الخطة والقدرات المالية للصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي للعمال الأجراء، والذي يعد وسيلة لدعم مجانية العلاجات في المؤسسات العمومية للصحة والقطاع الخاص الذي سبق التعاقد معه والمذكور أعلاه.

السيد العضو المحترم، وبخصوص سؤاليكم في شقه المتعلق باختلاف مبالغ فحوصات الأطباء ذوي نفس الرتبة والاختصاص فيجب أن نوضح لكم أن تسعيرة هاته الأعمال تستجيب إلى 3 مبادئ:

- 1 - التسعيرات العامة المطبقة من قبل الأطباء التي يمكن تسقيفها طبقا لأحكام القانون رقم 85 - 05، المؤرخ في 16 فبراير 1985، والمتعلق بحماية الصحة وترقيتها.
- 2 - التسعيرات المرجعية التي يتم على أساسها التعويض من قبل الضمان الاجتماعي.
- 3 - إجراء عن أعمال محددة بموجب الاتفاقيات النموذجية المبرمة مع بعض مقدمي العلاج. تلكم هي عناصر الإجابة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ السيد عبد القادر بن سالم، الكلمة لك.

لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم. السيد العضو المحترم، للعلم أن المؤمن له اجتماعيا يمكنه العلاج على مستوى المؤسسات الصحية التابعة للقطاع العام والخاص على حد سواء والاستفادة من مجانية العلاج على مستوى كل الهياكل العمومية للصحة التي تمولها ميزانية الدولة والمساهمة المالية الجزافية للضمان الاجتماعي، التي تحدد سنويا بموجب قانون المالية والذي انتقل مبلغ هذه المساهمة في تمويل المؤسسات العمومية للصحة من 19.8 مليار دينار جزائري في سنة 1999 إلى 73.7 مليار دينار جزائري في 2017 أي بنسبة تقدر بـ 272٪.

أما بالنسبة للتكفل بالعلاجات المقدمة للمؤمن لهم اجتماعيا وذويهم من قبل مؤسسات مهنيي الصحة التابعة للقطاع الخاص، وفي هذا الشأن أود أن أذكركم - سيدي العضو - أن قطاع الضمان الاجتماعي قد قام بتطبيق وتطوير نظام «الدفع من أجل الغير» مع إعطاء الأولوية من خلال إعداد الاتفاقيات النموذجية المبرمة بين هيئات الضمان الاجتماعي ومقدمي العلاج للقطاع الخاص التي تم تكريسها بمراسيم تنفيذية.

للعلم، إن هذا النظام يمتاز بإعفاء المريض من الدفع المسبق لمصاريف العلاج حاليا بالنسبة لعدة علاجات التي يتم التكفل بها بصفة كاملة من قبل مصالح الضمان الاجتماعي ويتعلق الأمر على وجه الخصوص بالأدوية التي تقدمها أكثر من 10.700 صيدلية خاصة متعاقدة مع الضمان الاجتماعي.

- أعمال تصفية الدم والعلاج المتعلق بها التي تتم على مستوى 162 مركزا خاصا متعاقدا لتصفية الدم.

- أعمال جراحة وأمراض القلب والأوعية التي تجرى في 17 عيادة متعاقدة مع الضمان الاجتماعي، كل الأعضاء الاصطناعية، الفحوصات والأعمال الطبية الأساسية التي يستفيد منها المتعاقدون وذووهم في إطار جهاز الطبيب المعالج الذي يدرج الأعمال الوقائية لفائدة المتقاعد وذوي حقوقه، من جهة، ووسائل ضمان نوعية العلاج وعقلنة المصاريف المتعلقة بها، من جهة أخرى.

- النظارات الطبية لفائدة الأطفال المتدربين. وعليه، ومن أجل ضمان التحسين المستمر لقابلية استفادة المؤمن لهم اجتماعيا من العلاجات الصحية تماشيا

أن أتقدم لجميع ذوي الاحتياجات الخاصة بالتهنئة الخاصة بعيدهم الذي يصادف يوم 14 مارس من كل سنة، متمنيا لهم المزيد من النجاح في تحقيق ما يحسن ظروفهم الحياتية، وبعد أتقدم بالسؤال:

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت عام 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معالي السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، السؤال الشفهي التالي نصه:

سيد الوزير،
لقد كثر الحديث في الفترة السابقة واشتد النقاش بين مختلف الهيئات الوطنية، وكثر الحديث حول قانون التقاعد غير أنه هناك فئة عريضة عمالية لم يبال بها أحد وفي الغالب بقيت منسية أو تكاد؛ وعليه، فإننا نتساءل إذا كان الأصحاء من الناس يشكون تعب السنين أثناء أداء واجبهم المهني وتعالى الصيحات من مختلف الفئات العمالية تدعو إلى تخفيض سن التقاعد بحثا عن تقاعد مسبق.

فهل انتبهنا إلى فئة ذوي الاحتياجات الخاصة وأخذنا إعاقاتهم بعين الاعتبار وراعينا وضعهم الصحي عند التقاعد؟ ألا يستوجب أن تكون لهم الأولوية في هذا الأمر إذا ما قارناهم بغيرهم من بقية العمال؟
شكرا سيدي الرئيس، بارك الله فيكم، وشكرا للسيد الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بوطيمة؛ الكلمة الآن للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس المجلس المحترم،
زملائي الأعزاء،
السيدات والسادة الأعضاء المحترمون،
الحضور الكريم،

السيد عبد القادر بن سالم: شكرا سيدي الرئيس، شكرا سيدي الوزير، في الحقيقة - قبل أن أضيف في دقيقتين أو ثلاث - أشكركم، السيد الوزير، على المجهودات المبذولة في هذا القطاع الحساس، القطاع الواسع.

كان سؤالي في الحقيقة يتعلق، مع احترامي للأطباء الشرفاء ولزملائي الأطباء في المجلس، بلفت الانتباه إلى ظاهرة تكاد تنتشر أو تثير الكثير من التساؤلات، هل هو ابتزاز في مجال مقدس وإنساني؟ هذه الظاهرة لها علاقة بأخلاقيات المهنة؟ ألا يمكن - السيد الوزير ووزير الصحة أيضا - مراقبة وإيقاف الظاهرة بتوحيد الوصفات لتحمل نفس ثمن الكشف للحد من تفاقم الظاهرة، حتى لا يترك الأمر هكذا والمواطن هو المتضرر وهو الذي يدفع الثمن لأن المواطن أيضا يطلب الحماية؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ السيد الوزير هل لديكم إضافة؟ الكلمة لك.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:
أنا أشاطر السيد المحترم الرأي، لأن التسعيرة لا بد أن تكون دائما مربوطة باتفاقيات ما بين الضمان الاجتماعي والمختصين في القطاع الخاص.

كما ذكرت، هناك دورات عديدة بيني وبين وزير الصحة، حيث إن خبراء القطاعين يعملون من أجل أن تكون التسعيرة دائما على مستوى الإمكانيات المالية للضمان الاجتماعي وكذلك إمكانيات المواطن، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ نبقى دائما في قطاع الضمان الاجتماعي والكلمة للسيد محمد بوطيمة.

السيد محمد بوطيمة: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،
السيدة، السادة الوزراء،
الأخوات، الإخوة أعضاء مجلس الأمة،
الأخوات، الإخوة من أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
سيدي الرئيس، أستمحكم قبل الدخول في السؤال

معاش العجز عند بلوغ السن القانونية للتقاعد 60 سنة بمعاش تقاعدي يعادل مبلغ معاش العجز وتضاف إليه عند الاقتضاء الزيادة عن الزوج المكفول.

وبموجب الأحكام القانونية السارية المفعول، يستفيد ذوو الاحتياجات الخاصة من مناصب شغل ملائمة لحالتهم الصحية.

وعلى هذا الأساس، لا يمكنهم ممارسة نشاط مهني شاق مما يحول دون استفادتهم من تخفيض سن التقاعد.

زيادة على ذلك، فإن منظومتنا القانونية أولت عناية خاصة بهاته الفئة، حيث تنص أحكام القانون 02 - 09، المؤرخ في 8 ماي 2002، المتعلق بحماية المعوقين على مجموعة من التدابير القانونية لحمايتهم وبات من الضروري مواصلة سياسة ترقية وتشجيع إدماج فئة المعوقين وفقا لما جاءت به التعليمات الوزارية لقطاعنا بخصوص ضمان إدماج الأشخاص المعوقين واندماجهم على الصعيدين الاجتماعي والمهني، لاسيما بتوفير مناصب عمل.

- تنفيذ برامج تدريب خاصة لصالح العمال ذوي الاحتياجات الخاصة قصد تحسين مؤهلاتهم ومهاراتهم وتطوير حياتهم المهنية.

- القيام بصفة استثنائية بالترقية الآلية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة الموجودين في المنصب.

سيدي العضو،

كما أود أن أذكر في ذات السياق بالسياسة التي تنتهجها الدولة والتي تتجه نحو إدماج فئة المعوقين في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا الصدد، قامت الحكومة باتخاذ عدة إجراءات لتوفير مناصب عمل ملائمة لفئة المعوقين مع الحرص على حمايتهم وذلك من خلال تكييف ظروف العمل.

كما وضعت عدة تدابير تحفيزية لفائدة المستخدمين لحثهم على تشغيل هاته الشريحة من المواطنين التي ستساهم في تنمية الاقتصاد، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد محمد بوبطيمة هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد محمد بوبطيمة: شكرا سيدي الرئيس، شكرا

أسرة الإعلام،

سلام الله عليكم.

بداية أشكر السيد العضو المحترم، السيد محمد بوبطيمة، عضو مجلس الأمة على طرحه السؤال المتعلق بتخفيض سن التقاعد لفائدة العمال المعاقين وتمكينهم من الإحالة على التقاعد قبل السن القانونية، مما يتيح لي الفرصة لكي أقدم لكم توضيحات حول هذا الموضوع.

1 - يجدر التذكير أن القانون 83 - 12، المؤرخ في 2 يوليو 1983، المتعلق بالتقاعد المعدل والمتمم، قد حدد السن القانونية للإحالة على التقاعد بـ 60 سنة كقاعدة عامة، غير أنه يمكن بموجب هذا القانون إحالة المرأة العاملة على التقاعد بطلب منها ابتداء من 55 سنة كاملة.

كما تستفيد العاملة التي قامت بتربية ولد واحد أو أولاد، طيلة تسع سنوات على الأقل، من التخفيض في السن على أساس سنة واحدة عن كل ولد وذلك في حدود 3 سنوات.

سيدي العضو، أما بخصوص العمال المعوقين الذين تطرقتهم إليهم في سؤالكم فيجب التوضيح أنهم عندما يكونون ناشطين يستفيدون من نفس المزايا التي يستفيد منها باقي العمال، أي مختلف أداءات الضمان الاجتماعي، خاصة ما يتعلق بالتقاعد دون أي تمييز.

علاوة على ذلك، يستفيد هؤلاء من أحكام خاصة من شأنها أنها تحميهم في حالة ما إذا استحال عليهم مواصلة العمل - بسبب الإعاقة - وهذا مهما كان سنهم، يمكنهم الاستفادة في هذه الحالة من معاش التقاعد دون شرط السن تطبيقا لأحكام المادة 9 من القانون، السالف الذكر، والتي تنص على أنه لا يطلب استيفاء شرط السن القانونية للإحالة على التقاعد المنصوص عليه في المادة 6 من ذات القانون من العامل المصاب بعجز تام ونهائي عن العمل، عندما لا يستوفي شروط الاستفادة من معاش العجز بعنوان التأمينات الاجتماعية.

وفي هذه الحالة، لا يمكن أن يقل عدد الأقساط السنوية التي تعتمد لحساب المعاش عن 15 سنة.

كما يمكن لهؤلاء العمال إذا تحصلوا على معاش العجز بعد استيفائهم كل الشروط المنصوص عليها في التشريع الخاص بالتأمينات الاجتماعية، الاستفادة من أحكام المادة 46 من نفس القانون، التي تنص على استبدال

السيد حسني سعيدي: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة الوزراء، أخواتي، إخواني أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام، السادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. معالي وزير الصحة، السؤال التالي نصه: إن التحسين والتكفل بحاجيات المواطنين تكون بالتوفير والتجهيز اللائق للمرافق الصحية والعنصر البشري المؤهل لضمان خدمات صحية متكاملة.

معالي الوزير، يشتكى العديد من المرضى بولاية بشار من طول المواعيد وفي بعض الأحيان إلغائها لانعدام «السكانير» بولاية بشار، ولاسيما بمستشفى 240 سرير، الذي أصبح مؤخرا مستشفى جامعا يتوفر على جهاز واحد معطل دائما نظرا لقدمه.

يستغرب كذلك مواطنو الولاية لعدم توفر المستشفى على جهاز (IRM)، مما زاد من معاناة هؤلاء المرضى لعدم توفر الولاية على مركز للتصوير (Imagerie) على مستوى المستشفى الجامعي، مما زاد من معاناة المرضى الذين يعانون من أمراض تحتاج لتخصص دقيق ومعدات تكنولوجية متطورة للكشف عنها، مما يضطر هؤلاء المرضى إلى التنقل خارج الولاية، إلى ولايات الشمال وبعض الأحيان تجرى هاته الفحوص والأشعة لدى الخواص وبأثمان باهظة للأسف.

معالي الوزير، على ضوء هذه المعطيات: - متى يتم إنهاء هاته المعاناة وتوفير الأجهزة والمعدات التي تم ذكرها على مستوى الولاية؟ شكرا لكم على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد حسني سعيدي؛ والكلمة الآن للسيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف

للسيد معالي الوزير على الرد. سيدي الرئيس، لقد اهتمت الدولة الجزائرية وما فتئت تعمل على تحسين ظروف هذه الفئة من المجتمع على غرار بقية أفرادها لأجل تحسين ظروفها في مجالات عديدة كالـتعليم والصحة وفرصة العمل والإدماج المهني. وللإشارة، فهذه الفئة قد استفادت من الدعم وذلك بالترخيص لها باستيراد المركبات والإعفاء من الضرائب في هذا المجال على غرار ما هو معمول به مع المجاهدين. غير أن الرغبة في تحقيق الأفضل تدفعنا إلى القول بأن تخفيض سن التقاعد لهذه الفئة بات ضروريا حتى يتماشى ووضعهم الصحي وذلك بالاستفادة من تخفيض في سنوات العمل، خصوصا أن نسبة هؤلاء قليلة بالمقارنة مع الفئة العمالية العامة، وقد لا يؤثر ذلك على صندوق الضمان الاجتماعي، لذا نرجو أن يستفيدوا من إجراء مع عيدهم - هذه السنة - بما يعود عليهم بالفائدة وكلهم أمل في ذلك، ملتزمين منكم في الأخير - معالي السيد الوزير - بقبول طلب مكتب الفيدرالية تحديد موعد معكم وذلك لاستقبال بعض أعضائه.

في الأخير، نشكركم - السيد الوزير - على الجهد المبذول في قطاعكم متمنين لكم النجاح والتوفيق وسدد الله خطاكم، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بوبطيمة؛ السيد الوزير تفضل.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: شكرا للسيد العضو المحترم؛ كما تعلمون كل المجتمع الجزائري بأكمله يعطي عناية خاصة لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة، وأظن أن الدولة لم تقصر فيما يخص سن سلسلة من القوانين سواء قوانين وزارة التضامن في هذا الصدد أو القطاعات الأخرى مثل قطاعنا أو قطاع الصحة. أنا مستعد كي نستقبل، إن شاء الله، أعضاء الفيدرالية في وقت محدد بيننا، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات والكلمة للسيد حسني سعيدي.

المرسلين.

سيدي الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الأعضاء الأفاضل،
زميلاتي، زملائي،
أيها الإخوة في الصحافة،

السلام عليكم مرة أخرى ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني بأن أجيب على سؤال الأخ السيد حسني
سعيد من ولاية بشار، حول التجهيزات الموجودة في
ولاية بشار بالتحديد فيما يخص جهاز السكانير.
فأود بداية أن أشكر على اهتمامك بقطاع الصحة
وعلى انشغالك المتعلق بالأجهزة الطبية في هذه الولاية.
إن وزارة الصحة تولي أهمية لتحسين التكفل بحاجيات
السكان، كما تحرص على توفير المناسب والتجهيز اللائق
للمرافق الصحية لضمان خدمات صحية متكاملة.
ودعوني أقول لكم، سيدي الرئيس، السادة الحضور،
إنه منذ 2014 إلى اليوم كل سنة هناك أكثر من 3200
طبيباً مختصاً يتم توزيعهم على مستوى ولاياتنا في الجنوب
والهضاب العليا.

وهذه الظاهرة، والقرار الذي اتخذناه على مستوى
الوزارة، إضافة إلى عملية التوأمة التي أصبحت اليوم عملية
مقننة تمس كل المؤسسات الصحية الجامعية وغير الجامعية
التي تتوفر على إطارات كفاءة عالية في الشمال مع ولايات
الهضاب العليا وكذلك ولايات الجنوب، قلل من عدد
المواطنين الذين يتم نقلهم من هذه الولايات إلى الشمال،
إلى 11 مريضاً فقط العام الماضي.

هذه الحالات بعد هذه العملية، النتائج التي أتت بهذه
التوأمة وبهؤلاء المختصين وبالجمعيات الجزائرية، جمعيات
الكفاءات الجزائرية الموجودة في أوروبا والتي تم الاتصال
مع وزارة الصحة، اليوم أصبحت أكبر وأعقد العمليات
الجراحية تجري في هذه الولايات.

أقول هذا الكلام، ليس فقط لأقول لك بأن الأطباء
والأساتذة والجراحون عندما ينزلون إلى هذه الولاية لا
ينزلون بعنادهم، فعندهم هناك عتاد تقني لبدأوا عملهم
في هذه الولايات.

يبقى بالنسبة لولاية بشار أنت قلت إن لديهم جهاز
«سكانير» واحد، أنا أقول عندكم اثنان، واحد عادة يتعطل
كثيراً وكل آلة قد تتعطب، مثلاً تشتري سيارة إذا حصل

لها عطب تعيد إصلاحها.

طلبت جهاز (IRM) وأقول لك فقط إنه مبرمج، لماذا؟
لأن الولاية اليوم "سائرة"، وفخامة رئيس الجمهورية أعطى
لها هذا المستشفى الجامعي، ببعض القرارات..

أنتم تعرفون بأن وجوده هو للتكوين، هو للعلاج المتقدم
المتخصص، وهذه أشياء نعمل من أجلها، نعمل من أجل
أن نستجيب إلى طلب مواطنينا أينما كانوا خاصة في هذه
الولايات البعيدة والبعيدة جداً.

أنا بالأمس، كنت بعنابة، كان أول لقاء وطني منذ 1962
مع المؤسسات المتخصصة، أول لقاء، الآن مررنا في وزارة
الصحة إلى اللقاءات الموضوعاتية، ما هو الهدف منها؟
الهدف منها أننا نصل إلى أمهات المشاكل، ونصل إلى أننا
نقيم أين وصلنا بهذه الوتيرة، الدولة وضعت إمكانيات
كبيرة، أنا أقول لك مثلاً، عندكم 11 جهازاً متنقلاً للأشعة
في ولاية بشار، 15 جهازاً تخطيط، و15 جهازاً ثابتاً للأشعة،
25 جهازاً لتصفية الدم، والطلب يبقى دائماً في ازدياد.

في مرحلة معينة، كنا لما نقوم بزيارات ميدانية مع دولة
الوزير الأول أينما نصل يطلب المواطنون وحتى المنتخبون
بمن فيهم مجموعة من هنا وفي الغرفة الأخرى جهاز
«سكانير»!!

أنا أعطي لك معلومة بأنه حسب المعايير حسب ما تمليه
منظمة الصحة العالمية في الجزائر، تقول لي بأن هذا الشيء
جعلني أقول بأن اليوم عندنا أكثر من اللازم وهذا الذي
جعلني كوزير للقطاع أقول، نحن وزارة مجهزة أكثر مما
يجب، عندنا زيادة عن اللزوم.

يمكن أن يقع في بعض الولايات خلل، ممكن فيه نقص،
ممكن فيه...

في نهاية 2013، 69٪ من آلات التصوير بالأشعة على
مستوى الوطن كانت معطلة.

كان هناك غياب اتفاقيات التأمين مع المومنين، كانت
الجزائر عبارة عن، اسمحوا لي (Bazar)، كل العلامات
موجودة في الجزائر.

اليوم هناك دفتر شروط واضح، هناك شروط معينة،
هناك اتفاقيات، تأمينات، 3 سنوات أو 4 هناك 10، تصور
اليوم الآن الجزائر تقتني (Accélérateurs)، هل تعلم كم
تكلف؟ 6 ملايين أورو للواحد!! ونبقى نلعب بها، يأتي
به المومون ويذهب، هذا فيه عطب، ويرسل لك شخصاً إما

ليست له دراية أو ليس على علم ويرسل ممثلا ليس من الجزائر، من خارجها، والمهم كيف يتحصل على الأموال، هذا كله تم القضاء عليه وفرضنا عليهم أن يكونوا في الجزائر، قطع الغيار هنا، والتكوين يكون هنا والمهندسون والتقنيون الجزائريون المتحكمون في هذا لأنه على الأقل يكون فيه عنصر آخر الذي هو عنصر الوطنية حتى لا أقول أي كلام. أتمنى أن أكون قد أجبتك وعفوا إن خرجت قليلا عن سؤالك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد حسني سعيدي، هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد حسني سعيدي: شكرا للسيد الرئيس؛ الشكر موصول كذلك لمعالي الوزير.

نحن نعرف، ونعي حجم التحديات والمشاكل في هذا القطاع ونشكر على هذه التوضيحات ولكن السؤال واضح، وبسيط.

جهاز «سكانير».. قلت لي موجود، فعلا موجود، لكن أنا البارحة فقط زرت المستشفى فرأيت معطلا منذ ديسمبر، و«سكانير» آخر في الولاية المنتدبة ببني عباس كذلك هو معطل، الإثنان معطلان!!

والأمر من هذا أن المشرفين على الجهاز في بني عباس لا يوجد منهم مختص في الأشعة وفي بشار هناك طبيب كوبي يعد تقارير باللغة الإسبانية.

«يرحم باباك»، شخص أمي، بالكاد يفهم الفرنسية، تعطيه تقريراً باللغة الإسبانية ويجب عليه أن يترجمه، المهم حالة يرثى لها!

كان بإمكاننا أن نتجاوز هذا، ونحن نشكر على المجهودات التي تبذلها، والسلطات المركزية قامت بكل التشجيع ولاسيما فخامة رئيس الجمهورية، الذي يولي اهتماما وعناية خاصة بالجنوب ويدعم باستمرار، ولكن لا يخفى عليكم أن الأموال ترجع ولا تستهلك!!

بعض المدراء الولائيين ليست لديهم رغبة للقيام بمجهود لشراء أجهزة ويبحث في ذلك القطاع؛ الأموال رجعت والدولة سخرت ولا ننكر هذا، وزارتك مشكورة ولكن ليس هناك مبادرة، لا يوجد ذلك الحس المهني للمدير الذي يقوم بمجهود ويبعث ويأخذ من هنا ويشترى ويوفر، لا

يوجد هذا الشيء، لا يوجد هذا المجهود!! هذا المجهود غائب فلماذا قلنا إنه يجب مساعدتكم والتجأنا للخواص، قلنا لهم وفروا لنا أجهزة، هذه الدولة يتيمة لا يوجد من يدافع عنها، هذا مستثمر، ابن ولاية بشار، فتح عيادة خاصة ووفر التصوير بالأشعة وسوف ينقص عليكم العبء، لم يأخذ أموالا من الدولة، ولا أرضا من الدولة وكل شيء من عنده.

فتح عيادة تتوفر على عدة أجنحة، ويتوفر فيها التصوير بالأشعة بكاملها، وهو يطلب مساعدة منكم وهي الموافقة على مشروعه فقط!

بالمناسبة، مدراؤك الولائيون أرسلوا لكم الملف وهذه إضافة فقط.

ساعدوه على الأقل ليحل المشكل ونحن - معالي الوزير - نتمنى أن تعطي له عناية، السكانير غير موجود والولاية بعيدة عن الشمال، لو كان مريضا من بومرداس لذهب إلى الجزائر في يوم.

الولاية القريبة لولاية بشار هي 700 كلم، «يرحم باباك» إنسان ضعيف، كيف له بذلك؟ لا بد أن يقضي الليلة هناك وتلزمه تكاليف، فلماذا نحن نتمنى على الأقل أن تولوا عناية وأنتم مشكورون على المجهودات في هاته الولاية النائية التي فيها طبقة هشة، ساعدوهم بهذا الجهاز وأنتم مشكورون والملف عندي وسأوافيك به.

السيد الرئيس: شكرا للسيد حسني سعيدي؛ السيد الوزير مع التعقيب البسيط، هذه جلسة للأسئلة الشفوية، رفع الالتماسات الشخصية يكون خارج هذه القاعة، الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات: شكرا سيدي الرئيس، أولا أنا أعدك أنه سيكون فيه تحقيق اليوم عندما أخرج من هنا مباشرة، فيما يخص جهازي «السكانير» العاطلين، هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية، أتعهد أمامكم بتوفير «سكانير» خلال هذه السنة، لا أستطيع أن أحدد لك أفي هذا الثلاثي أم في الثلاثي الأخير؟ ولكن خلال هذه السنة ستزود ولاية بشار بجهاز سكانير جديد ونحن واعون بهذا، بارك الله فيك، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في قطاع الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات والكلمة للسيد عبد القادر موخلوة.

السيد عبد القادر موخلوة: شكرا سيدي الرئيس.
السيد الرئيس،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
أسرة الإعلام،
زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة،
سلام الله عليكم.

طبقا للمادة 152 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم، سيدي الوزير، السؤال الشفوي التالي نصه:

السيد الوزير،
لقد عرفت وتيرة إنجاز المنشآت الصحية بولاية عين تموشنت تأخرا كبيرا حيث أغلب تلك المنشآت لم تسلم وإن سلمت لكان ذلك تسليما جزئيا.
السؤال المطروح:

لماذا سيدي الوزير، لحد الآن، لم يسلم مستشفى 100 سرير ببلدية العامرية، رغم تجاوز مدة الإنجاز الممنوحة في صفقة المشروع بكثير؟
وتقبلوا، السيد الوزير، فائق التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر موخلوة؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:
شكرا سيدي الرئيس،
زميلاتي، سيداتي، سادتي،
أود أن أشكر السيد عبد القادر موخلوة على اهتمامه بقطاع الصحة وعلى سؤاله المتعلق بمشروع مستشفى 100 سرير ببلدية العامرية بولاية عين تموشنت.

وقبل الرد على الانشغال المطروح اسمحوالي أن أفيدكم بالمعلومات الخاصة بالتغطية الصحية للولاية وهي كالتالي: تحظى ولاية عين تموشنت بتغطية صحية جيدة، بل ممتازة، من خلال توفرها على الهياكل الصحية اللازمة لتلبية حاجيات المواطنين، وتضم هذه الولاية 5 مؤسسات عمومية استشفائية و4 مؤسسات عمومية للصحة الجوارية. أما فيما يتعلق بالمؤسسات الاستشفائية فالعدد الإجمالي للأسرة هو بـ 978 سرير، هذا ما يجعل معدل الولاية أحسن من المعدل الوطني، حيث معدل الولاية هو 2.63 لـ 1000 نسمة، في حين أن المعدل الوطني هو 1.76 لـ 1000 نسمة.

أما فيما يخص المؤسسات العمومية للصحة الجوارية، فتضم 27 عيادة متعددة الخدمات من بينها 3 عيادات بقاعة ولادة مدمجة بحيث معدل الولاية هو عيادة متعددة الخدمات لكل 15201 نسمة، بينما المعدل الوطني هو عيادة متعددة الخدمات لكل 23,917، وهذا فرق كبير وشاسع.

أما عن قاعات العلاج، فعددها الإجمالي هو 89 قاعة ومعدل الولاية هو قاعة علاج واحدة لكل 4611 مواطنا أو نسمة، في حين أن المعدل الوطني هو قاعة علاج واحدة لكل 6886 نسمة.

وعلى ضوء هذه المعطيات، فإن ولاية عين تموشنت من أحسن الولايات التي لديها عدد لا بأس به من حيث المنشآت الصحية.

وعن الرد على سؤالكم، أحيط السادة أعضاء مجلس الأمة علما، أن ولاية عين تموشنت استفادت في إطار المشاريع المبرمجة من إنجاز مشروع مستشفى 100 سريرا ببلدية العامرية بلغت نسبة الأشغال به 100/100.

كما أعلم السادة الحضور، أن هذا المشروع خصص له ظرف مالي لتجهيز المستشفى قدر بـ 350 مليون دينار جزائري، بحيث تم استلام مختلف المعدات والأجهزة الطبية وهي حاليا في مرحلة التركيب وسوف - إن شاء الله - يوضع في الخدمة خلال نهاية السداسي الأول من هذه السنة أي السنة الجارية وأرجو أن أكون قد أجبت على سؤالكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ السيد عبد القادر مولخلوة، تفضل.

السيد عبد القادر مولخلوة: شكرا لمعالي الوزير على التدخل والإجابة الوافية، لكن أردت أن ألفت انتباهكم - السيد الوزير - أن في زيارتكم الأخيرة لعين تيموشنت، قد وعدم سلطاتنا بفتح تحقيق فيما يخص إنجاز ذلك المشروع وأنا قمت بزيارة - كمواطن - من بلدية العامرية، منذ يومين فقط زرت المستشفى الذي وجدته في وضعية كارثية، أنا مسؤول عن كلامي وأقولها لك بكل صدق وأمانة.

تخيل - معالي الوزير - أن المطر حين يسقط في الطابق الثاني، تجده في الطابق السفلي كأنه لا يوجد سقف!! فيما يخص الأجهزة، السيد مدير الصحة اقتنى أجهزة لكن طريقة تخزينها وتوزيعها غريبة، فقد وزعها على جميع مستشفيات الولاية كي لا تظهر.... المهم لم توجه إلى المستشفى، صف إلى ذلك، أن أغلب الأطباء المختصين في عين تيموشنت هجروا الولاية بسبب تصرفات السيد المدير الولائي ولم يبق لمرضانا الآن إلا الذهاب إلى وهران أفضل من أن يبقى في عين تيموشنت.

تصرفات إقصائية، تصرفات ارتجالية وقد أجرت قناة النهار تحقيقا وهي مشكورة في هذا المقام. التحقيق كان بصدق وأشكر كذلك جميع وسائل الإعلام التي تزورنا في بعض الأحيان، وكنا ننتظر مبادرة من عندكم - السيد الوزير - حتى تفصلوا في تجاوزات المدير الولائي، لأن السلطات المحلية معه، وعلى رأسها السيد والي الولاية الذي يزور هاته الإنجازات الصحية يوميا من أجل الدفع بهذه المنطقة وأقصد العامرية إلى الأفضل، تصور بأن الوالي جهّز كل شيء، وعبد الطريق، على الأقل...

لقد سمينا هذا المستشفى منذ افتتاحه وجاء وزير المجاهدين المحترم وغاب مدير الصحة في ذلك اليوم وجميع السلطات وسميناه باسم خمسة شهداء من بينهم أشخاص من عائلتي.

معالي الوزير، أنا أطلب منكم في هذا المقام أن تزوروا أو ترسلوا لجنة وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر مولخلوة؛ السيد الوزير، تفضل.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات: أولا، أنا كمسير لا أدخل في هذه التفاصيل ولكن تأكد أن الموضوع مأخوذ بجدية كبيرة، كبيرة جدا وفي الأيام القليلة القادمة - إن شاء الله - سوف تصل نتائجها، وأعلمك أنه خلال عطلة الصيفي زرت العامرية وحدي وأعرف المستشفى جيدا وزرته في زيارة رسمية، ربما أنت كنت حاضرا... لا أدري، زرته في زيارة رسمية وأعطينا توجيهات، أنت تقول لي إن فيه أمطارا تتسرب، وأقول لك إن هناك مصالح تقوم بعملها.

تعلمون بأن الوزارة لا تستطيع أن تتصل من هذه المسؤولية ولكن أقول إن وجدت فلا بد من متابعتها مهما كانت الظروف، تأكدوا من هذا، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في مجال قطاع الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، والكلمة للسيد محمد الطيب العسكري.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم. السيد الفاضل، رئيس مجلس الأمة، السيدة والسادة الأفاضل معالي الوزراء، زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، أسرة الإعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي موجه إلى معالي وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات المحترم، ويتعلق الأمر بالاستشفاء المنزلي الذي يعرف بداية محتشمة ولكن دون إطار قانوني؛ الاستشفاء المنزلي يمكن أن يكون له فائدة كبيرة في بلادنا من جميع النواحي.

في الواقع، الاستشفاء المنزلي، يسمح للمريض المصاب بأمراض ثقيلة وقابلة للتطوير الاستفادة في إقامته الشخصية، بالرعاية الطبية وشبه الطبية المعقدة والمنسقة والتي لا تقدمها له إلا المؤسسات الصحية.

هذا الاستشفاء في المنزل ينظر إليه على أنه «بديل» للاستشفاء التقليدي، ويمكن اعتباره كطريقة للاستشفاء بالمعنى الكامل.

أود - سيدي الوزير - أن أعرف إذا كانت هناك صعوبات معينة قد تمنع تطور هذا النوع من العلاج في المنزل؟ وما هي الإجراءات التي تنوي الوزارة اتخاذها لتطوير وتجسيد - بصفة رسمية - الاستشفاء في المنزل؟ تقبلوا مني، سيدي معالي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الطيب العسكري؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:

سيدي الرئيس،

سيداتي وسادتي الأعضاء،

زميلتي،

بداية، أود أن أشكر الأخ السيد محمد الطيب العسكري على اهتمامه بقطاع الصحة وعلى انشغاله المتعلق بالاستشفاء المنزلي أو بالاستشفاء بالمنزل، وسؤاله حول معرفة الإجراءات المتخذة لتجسيد هذا النوع من العلاج بصفة رسمية.

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، اسمحوا لي أن أقدم بعض التوضيحات فيما يخص الاستشفاء في المنزل والعلاج في المنزل فهناك فرق.

إن الاستشفاء في المنزل يتطلب تدخلا طبيا جد حساس إذ يخص الأشخاص المصابين بالأمراض الحادة والمزمنة الذين يصعب تنقلهم أو نقلهم من أجل الحصول على علاجات غالبا ما تكون توقيفية نظرا للحالة المتقدمة من المرض.

إن هذا النوع من التكفل الطبي يعد امتدادا للاستشفاء من المؤسسات الصحية إلى المنزل.

إن هذا النشاط يتطلب مناخا ملائما وإمكانيات بشرية متخصصة ووسائل مادية ملائمة لتقديم خدمات صحية منظمة ومستمرة، طبقا للمعاملات الطبية الحسنة المعمول بها، ولتجسيده على أرض الواقع، سيتطلب سندا قانونيا وهذا النوع من العلاج يخص فئة معينة من المرضى المسنين أو المعوقين أو الذين يعانون من أمراض مزمنة ويحتاجون إلى مرافقة لفقدانهم الاستقلالية ولديهم صعوبة في التنقل إلى الهياكل الصحية ولقد أعطى نتائج مرضية، حيث لاقي

تجاوزا من طرف المرضى وأسرهم وكذا المجتمع. وقد قامت وزارة الصحة بتطوير نشاطات العلاج في المنزل وكان مستشفى «بئر طارية» بالجزائر العاصمة سباقا لهذا النوع من النشاط، حيث قام القطاع في بعض مؤسساته بتخصيص فرق علاج تنتقل عند الحاجة إلى المريض في بيته وتوفر العناية من قبل ممارسين صحيين. كما تجدر الإشارة أن العلاج في المنزل لا يخص في أي حال من الأحوال العلاج الاستعجالي، وهنا سأعيد بعد أن أنتهي من القراءة.... لأن السؤال مهم كثيرا وهو من المبادرات التي جئنا بها لتأكيدنا على أرض الواقع وهي في مشروع قانون الصحة الذي نتمنى أن يصل إليكم قريبا إن شاء الله.

ويكلف فريق العلاج في المنزل بتقديم علاجات ترميمية، وقائية وشفائية، ويعمل لاسيما على المساهمة في الدعم الصحي في المنزل، تطبيق الوصفات الطبية والبروتوكولات التي يعدها الطبيب.

ضمان التربية الصحية للمريض التي تسمح بتفادي تفاقم حالته.

وأخيرا، أو النقطة الأخيرة في هذا الباب هي أنه حتى حفاظا على كرامة المريض، نحن في وزارة الصحة، اهتدينا إلى هذه الفكرة لأنه بعدما قمنا بعملية إحصاء دقيق ودراسة في باب ما نسميه إصلاح المستشفيات، ماذا وجدنا؟ وجدنا أنه في القطاع وفي الجزائر كاملة عندنا 200 سرير فقط للإنعاش، يعني كارثة، فمباشرة بعد هذا اليوم، اتخذنا قرارات صارمة، ووصلنا إلى أكثر من 1100 سرير، على مستوى الوطن، والعملية متواصلة؛ والنقطة الثانية أننا وجدنا من خلال الدراسات الميدانية التي أجريناها، أن الناس أو الأسرة الجزائرية لا تزال متلاحمة، فأنت تجد مريضا في حالة غيبوبة وترى أسرته حوله، هذا بالرغم من أن دخول غرفة العناية المركزة ممنوع، فـ80٪ هي الرعاية النفسية، و20٪ هي الرعاية الطبية التي نتكفل نحن بها، فالجانب الإنساني هام جدا.

في سنة 2015، تم وضع إطار تنظيمي من قبل الوزارة، حيث تم إصدار قرار وزاري يتضمن إنشاء فرق العلاج في المنزل تابعة للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها.

من المرضى فقط يعانون في المنزل بالرغم من أن هناك قانونا حول الاستشفاء المنزلي.

ولكن في الجزائر وفي الدول العربية تقاليدنا تجعلنا دائما قرب المريض، العائلات دائما بقربه، وهذا سيعطي نتيجة أفضل مما هو عليه في الخارج سواء في الجزائر أو في غيرها، ولذا فهذا ليس سؤالا ولكنه في إطار إصلاح القطاع، ألا ترون أنه من الضروري في القانون إدراج جانب الاستشفاء المنزلي لإعطاء الفرصة لسعادة المرضى وسعادة الأسر بأن يتلقوا فرقا طبية وشبه طبية بطريقة دورية وبطريقة عادية وكذلك بالزامية القطاع الخاص؟ أي يتدخل فيها القطاع الخاص والعام وهذا شيء مهم جدا.

أشكركم على هذا الجواب الوافي وأعرف أن اهتمامكم هذا قديم من 2015، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الطيب؛ السيد الوزير؟

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات: أولا، أنا قلت بأنه في إطار الإصلاح هو موجود في مشروع القانون، هذه نقطة أولى.

نقطة ثانية: نحن بادرنا بهذا، لو انتظرنا القانون لم نكن نستطيع أن نقوم بهذه العملية، فهذه المبادرة قمنا بها وأعطينا حتى الإطار القانوني وأكثر من هكذا وأنا فتحت الباب للنواص، لا يجب أن نضع كل شيء على عاتق الدولة، لا يجب، غير ممكن.

فاليوم، أولا أريد أن أقدم ملاحظة، زميلي من قبل، السيد محمد غازي قال بأنه يجب أن نعمل مع بعض، وأنا قلت بذلك دائما وطلبت من الإطارات عدم التفريق بين قطاع عام وقطاع خاص.

نتكلم عن قطاع الصحة الوطني، لا بد من إيجاد - بعد هذا القانون مباشرة - آليات تسمح بالتكفل بالمواطن الجزائري، أينما حل، هذا هو الحل، لأنه عندنا طاقات، اليوم عندنا أكثر من 11,000 في القطاع الخاص، عندنا أكثر من 35,000 إطار يعمل في القطاع الخاص وهذه كلها كفاءات جزائرية، كلهم جزائريون، وقمت بدراسة وكنت أتكلم مع زميلتي الوزيرة، حول توجه الجزائريين، أينما ذهبوا وجدوا العلاج والتكفل، العمل الذي نقوم به وهو الإصلاح

وبمقتضى هذا القرار، تم تحديد الأشخاص المستفيدين من العلاج في المنزل وكذا كفاءات تنظيم هذا النوع من العلاج.

وأخيرا، قبل أن أنهى كلمتي أريد أن أقول بأنه لا بد أن نفرق بين الاستعجالات، بين عمل الحماية المدنية، بين عمل (SAMU)، بين العلاج في المنزل وبين الاستشفاء في المنزل.

الاستشفاء في المنزل، بالنسبة لي أنا كنت من الناس وما زلت وسأبقى من الناس الذين يعارضون فكرة ما نسميه طب الأشخاص المسنين في الجزائر (LA GÉRIATRIE)، نعم كعلم ندرسه في الجامعات، نعم، إنما آتي بأناس مسنين في سن والدي أو أمي وأقول له أتركه هناك ودعه، فهذا ليس من عادات مجتمعتنا!!

دعنا نكون إطارات، ونكون ممرضين في هذا المستوى عندهم تكوين خاص، ولقد بدأنا في هذه الدراسة على مستوى مديرية التكوين على مستوى الوزارة، ما هدفها؟ الهدف منها هو أننا نكون إطارات قادرة، تتماشى، وترافق هؤلاء المرضى، لماذا؟ لأنه هناك نقطة أخرى تأتي فيما بعد وهي أمل حياة الجزائريين التي نعرفها اليوم وهو ما يقارب 78 سنة، فهاته المرحلة ماذا تتطلب؟

كلما ارتفع العمر، تغير البروتوكول الطبي، والمعاملة تتغير، الجزائر تعرف تحولات كبيرة فنحن مطالبون بأن نرافق كل هذا.

هذه بعض المعلومات التي ارتأيت أن أقدمها، شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ تفضل السيد محمد الطيب العسكري.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس. ليس لدي تعقيب ولكن بعض الملاحظات وأنا مع كل ما قدمه معالي الوزير من احتمال، وأعلم بأنه يهتم بهذه القضية وتابعته من خلال تصريحاته ولكن المسألة معقدة، وبالطبع هناك فرق ما بين العلاج المنزلي، العلاج في المنزل والاستشفاء في المنزل، هذا بطبيعة الحال شيء واقعي.

ولكن المسألة معقدة حتى في الخارج يعني قمت بدراسة في بلد أوروبي قريب منا، فوجدت أن هناك 2٪

هو آت بطريقة ممنهجة، بطريقة علمية مدروسة، إشكالية واضحة، أجوبة واضحة حتى نساير ما يجري.... عندي دراسة على أوروبا وبالأخص في فرنسا، مثلاً أنا قمت بهذه الدراسة وشاهدت ما هو موجود ولهذا لا بد أن نستبق. نحن عندنا تجربة، لا بد أن ننتقد بعضنا، لا بد أن نرى الحقائق، وأن نكون مثقفين، وطنيين، قبل أن نكون مسؤولين لأننا لا نحب التجربة التي قمنا بها في ديار الرحمة مثلاً. بماذا أتت؟ أنا كنت واليا في غرداية جاؤوا بتجربة ديار الرحمة في غرداية، إخواننا الإياضية رفضوها وبنوا في زلفانة، جماعة المالكية رفضوها، فطلبت من رئيس الجمهورية جعلها مكانا للراحة والاستجمام لوزارة التربية، وهذه ظاهرة صحية، ليس ممكنا أن نفتح الباب لوضع كبار السن هناك مهما كانت الظروف، يعني حتى المجانين يتكفل بهم في المجتمع الجزائري، فهذه الظاهرة لا بد أن نحافظ عليها وليس معناه البقاء على الهامش. لا بد أن نرافق هذه التطورات الحديثة الموجودة وهناك عمل كبير ينتظرنا في الميدان، شكرا لكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ والشكر موصول إلى السادة أعضاء الحكومة الذين شرفوا الهيئة وأجابوا على مختلف الانشغالات التي تم التعبير عنها في هذه القاعة؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخمسين صباحا

ثمن النسخة الواحدة
12 دج

الإدارة والتحرير
مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف
الجزائر 16000
الهاتف: 73.59.00 (021)
الفاكس: 74.60.34 (021)
رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 6 رجب 1438
الموافق 2 أفريل 2017

رقم الإيداع القانوني: 99-457 — ISSN 1112-2587